

مسائل ورسائل
تهم الأسرة والمجتمع

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

م٢٠٠٩ - هـ١٤٣٠

جمعية إحياء التراث الإسلامي
فرع ضاحية صباح الناصر

تلفون: ٢٤٨٠٩٠٢٢ ، فاكس: ٢٤٨٨٢٥١١

موقع المؤلف على شبكة الانترنت al-athary.net

مسائل ورسائل تهم الأسرة والمجتمع

«المجموعة السادسة»

بِقَلْمِ

محمد بن حمد الحمود النجدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقْتَلِّمَةٌ

الحمد لله حق حمده، والصلاه والسلام على مصطفاه وعبده، وعلى آله وصحابه، وسلم تسليماً كثيراً.
أما بعد :

فهذه المجموعة السادسة من المسائل والرسائل المتنوعة، والتي أرجو من الله تبارك وتعالى أن ينفع بها إخواني المسلمين، وأن تكون مبصرة في نواح مهمه من الحياة المعاصرة، مجدد لنصوص من الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأئمة، وهو التجديد الحقيقي للدين، وطريق استعادة مجد المسلمين.

فاللهم بارك لنا في القرآن العظيم، وانفعنا بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، واجعلنا لسنة نبيك متبعين، ولهدي صحبه مقتفين، يا أرحم الرحيمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحابه أجمعين.

كتبه

محمد الحمود النجدى

الكويت

al_athary@al_athary.net

صور الصدقات الجارية وفضليها

• السؤال رقم (١٧٧) :

- ١ - ما هي صور الصدقات الجارية ووجوهاها؟
- ٢ - وما هو فضل إنفاق الأموال فيها؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله الأمين، وآلـهـ وصحبهـ والتابعـينـ ، ، ،
وبعد :

١ - نعم، فالصدقات الجارية هي ما كان أجره مستمراً غير المنقطع، وله صور كثيرة كمصحف نشره الإنسان، أو كتاب أحاديث نبوية طبعه وزرعه، أو كتاب شرعي عقدي أو فقهـيـ وغيرـهماـ، أو بئـرـ حـفـرـهـ، أو بـيـتـ لـمـسـكـيـنـ بـنـاهـ، أو مـسـجـدـ أـسـسـهـ، ونحوـهاـ منـ الأمـورـ الخـيرـيةـ .

ونشر العلم النافع، والعقيدة السلفية النقية، والفقـهـ المـبـنيـ عـلـىـ الأـدـلـةـ منـ الكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـأـقـوـالـ الـأـئـمـةـ، فـيـ الـمـنـتـدـيـاتـ، وـالـمـوـاـقـعـ عـلـىـ الـإـنـتـرـنـتـ، وـلـاـ شـكـ أـنـهـ دـاـخـلـ فـيـ الصـدـقـاتـ الـجـارـيـةـ، لـكـثـرـةـ مـنـ يـطـلـعـ عـلـيـهـاـ مـقـارـنـةـ بـالـكـتـابـ أـوـ المـجـلـةـ أـوـ الدـرـسـ فـيـ الـمـسـجـدـ أـحـيـاـنـاـ كـثـيرـةـ، وـسـعـةـ رـقـعـةـ الـإـنـتـشـارـ فـيـ الـبـلـدـانـ الـإـسـلـامـيـةـ وـغـيـرـهـاـ، إـذـ الـإـنـتـرـنـتـ كـمـاـ هـوـ مـعـلـومـ لـاـتـقـفـ أـمـامـهـ الـحـدـودـ الـجـغـرـافـيـةـ .
وـبـحـمـدـ اللـهـ تـعـالـىـ وـمـنـتـهـ، فـقـدـ وـصـلـتـ صـفـحـاتـ التـوـحـيدـ وـالـإـيمـانـ، وـالـفـقـهـ الصـحـيـحـ، وـالـدـعـوـةـ الـإـسـلـامـيـةـ الـمـبـارـكـةـ، وـالـتـسـجـيلـاتـ النـافـعـةـ مـنـ الـقـرـآنـ وـالـمـحـاضـرـاتـ، إـلـىـ بـلـادـ لـمـ تـكـنـ تـعـرـفـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ، لـبـعـدـهـاـ عـنـ دـيـارـ

الإسلام، أو لوجود الظلمة والكفرة الذين يحاربون الإسلام والمسلمين، ويمنعون الدعوة إلى الله سبحانه من الدخول لأراضيهم، أو من الكلام في بلادهم، ويمنعون من دخول الكتاب الإسلامي المفید، ،
فهذه الوسيلة فتح من الله تعالى، يجب تسخيرها للدعوة للحق، واستغلالها أحسن الاستغلال .

٢. ولا شك بعد ذلك أن إنفاق الأموال في سبيل ما ذكرنا، يدخل في الصدقات الجارية، والحسنات الباقية، بل هي أيضاً من الجهاد في سبيل الله تعالى بالمال، الذي هو سبب النصر والرفة للعباد في الدنيا والآخرة، ،
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.....

والله تعالى أعلم، ،

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وآلـه وصحبه .

ما زمان؟

• السؤال رقم ١٧٨ :

ما زمان؟

الجواب

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وآلها وصحبها ومن اهتدى بهداه، وبعد:

أولاً : يجب على المسلم الصيام والإمساك عن المفطرات، لقوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].
ولقوله ﴿صُومُوا لِرَوْيَتِهِ وَأَفْطُرُوا لِرَوْيَتِهِ﴾ [متافق عليه].
إلا أن يكون مريضاً أو مسافراً يشق عليه الصيام، فله أن يفتر، لقوله سبحانه ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَذَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرٍ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ثانياً : أن يقوم بإبلاغ الجهة الرسمية المسئولة عن إثبات الهلال لشهر رمضان، ليصوم المسلمون.

ثالثاً : يستحب للمسلم، إذا رأى الهلال أن يدعوا بالدعاء المأثور عن النبي ﷺ: «الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربنا وربك الله». [أخرجه الترمذى والدارمى]. فالنبي عليه الصلاة والسلام كان إذا رأى الهلال كبر الله وعظمته، لأن الهلال من آيات الله تعالى في الكون.

ثم سأله سبحانه والأمن والإيمان، وهم نعمتان شامتتان للنعم كلها، ومحوية للمنافع بأسرها، إذ الأمان من الإيمان، والسلامة من الشرور كلها مع الإسلام، فتأمل هذا المعنى العظيم !

وقوله ﷺ بعد ذلك : «ربنا وربك الله» اقتداء بإبراهيم عليه السلام لما حاج قومه في عبادة الكواكب والشمس والقمر، وقال ﴿لَا أُحِبُّ الْأَنَفِلِينَ﴾ ثم قال لهم : ﴿إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ خَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آلأنعام: ٧٩]

أي : توجهت بقلبي وبدني لله تعالى وحده لا شريك له ، معرضاً عن سواه ، فأذعن بالتوحيد ، وتبرأ من الشرك . قال معناه المناوي في فيض القدير .
والله سبحانه أعلم .

محبة القريب الكافر

• السؤال رقم (١٧٩) :

ال المسلمات الجديdas يحبون والديهم وأقربائهم وصديقاتهم غير المسلمين وحاجتهم في ذلك حب النبي ﷺ لوالدته، وطلب الاستغفار لها وزيارة قبرها وبكاؤه عند قبرها مما يدل على محبتها لها، فهل هذه المحبة تنافي المحبة الخالصة لله عزّ وجلّ؟ أم هي جائزة وتعتبر من المحبة الفطرية، التي فطر الناس عليها؟ وإن كانت كيف نجمع بينهما وبين ما جاء في القرآن في سورة المجادلة آية رقم ٢٢؟ وهل المحبة بين الزوج المسلم والزوجة الكتابية مستثناء من الولاء للكافرين؟ وهل يجوز طلب الاستغفار للكافرين في حياتهم؟

(الجواب:

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وآله وصحبه.

وبعد:

فإن المحبة أقسام، منها المحبة الطبيعية، كمحبة الجائع للطعام، والظمآن للماء، ونحو ذلك.

ومنها محبة رحمة وإشفاق، كمحبة الوالد لولده، ومحبة الولد لوالده. وبالدته.

ومنها محبة أنس وألف، كمحبة الأصدقاء، ومحبة الأزواج بعضهم لبعض. ونحوها.

وكلها مما لا يستلزم التعظيم، ولا يخالف الشرع، إلا إذا قدمها على أمر

الله تعالى ورسوله ﷺ، لأن يقدم حب الطعام والشراب على الصيام الواجب، أو يقدم طاعة الوالدين على طاعة الله تعالى ورسوله ﷺ، وهكذا الأمر بالنسبة للأصحاب والأزواج.

فلا يجوز أن يقدم شيئاً على الله تعالى ورسوله ﷺ.

وصلة الرحم في الإسلام لها شأن كبير، كما هو متقرر من الآيات الكثيرة والأحاديث النبوية الشريفة، كقوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا أُلِّإِنْسَنَ بِوَلَدِيهِ حَمَّلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَى وَهِنِّ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرْ لِي وَلِوَلَدِيَّكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [١٥] وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعُهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٤ - ١٥].

فأخبر تعالى أنه وصى الإنسان بوالديه والقيام بحقها وشكرهما بعد شكره، وأنه إليه المصير، فيسأله هل قام بهذه الوصية أم لا؟ فيثيب المطيع، ويعاقب العاصي.

والسبب الواجب لبر الأم ما لاقته من الوهن والمشقة في الحمل والولادة والرضاع مع شدة الحب لولدها ورعايتها له، كما هو معلوم.

وأوصى بمصاحبتهم ولو اجتهاها ﴿عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعُهُمَا﴾ أي: لا تظن أن طاعتهم على الشرك داخل في الإحسان إليهم، وذلك لأن حق الله تعالى مقدم على حق كل أحد، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

ومع ذلك لم يأمر بعقولهما، ولم يقل: وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فعقولهما! بل قال: ﴿فَلَا تُطِعُهُمَا﴾ أي: في الشرك والكفر بالله ﴿وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ أي: استمر على البر والصحبة بالمعروف والإحسان إليهم، ولو بقيا على الشرك والكفر ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ وهم المؤمنون بالله تعالى وال المسلمين له، اتبع سبيلهم وأرض اللهم تعالى

ولاتسخطه، فإن المرجع إليه ﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَإِنِّي أَعْلَمُ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ فيجازي المؤمن ويعدب الكافر المكذب.

وفي صحيح البخاري: أن أسماء بنت أبي بكر جاءت أمها إليها وهي مشركة، فسألت الرسول ﷺ عنها فقال ﷺ: «صَلِّي أُمُّكِ». وغيرها من النصوص الكثيرة.

وأما بالنسبة للزوجة الكتابية، فقد أباح الله تعالى الزواج بها، لكونها مؤمنة بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبين، فعندها إيمان بالجملة. ولأنها في أغلب الأحيان تتبع زوجها على دينه، فالمرأة تبع لزوجها طبعاً وشرعاً.

والزوجة بعد عقد الزوجية تصبح من ذوي القرابة، ويحصل بينهما محبة طبيعية، كما أخبر الله تعالى بقوله ﴿وَمَنْ أَنْتَهُ أَنْ خَلَقْ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ﴾ [الروم: ٢١] ومصاحبتها بالمعروف أمر واجب ولو كانت غير مسلمة، فهو من واجبات الزوجية، قال تعالى: ﴿وَاعْشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]. ولأن حسن العشرة تقودها للإسلام.

مع العلم أن طائفه من الفقهاء كرهوا الزواج بالكتابيات، خشية تأثير الزوج بدينها، أو عدم إسلامها وبقائها على دينها، مما يضر بالأبناء أيضاً مستقبلاً. فهذا كله لا يدخل في الموالاة المحرمة، لأنه دعوة للإسلام بالمعاملة والخلق الحسن.

ومثله أيضاً: الزيارة المباحة للمشركين وغيرهم، كعيادة المريض، وزيارة الجار، وإن زاره ليعرض عليه الإسلام، صار الأمر مستحباً. والله تعالى أعلم. وصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

مصير أبوي النبي ﷺ؟

• السؤال رقم (١٨٠) :

هل أم الرسول ﷺ ستدخل النار؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على خاتم النبيين ، وآلـه وصحبه
أجمعين .

وبعد :

نعم هذا ظاهر ما ورد في السنة الصحيحة، ولأنها ماتت على دين
الجاهلية. فقد روى الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز (٦٧١ / ٢) : من
حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «استأذنتُ ربِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي
فلم يأذن لي ، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي ».

ورواه أحمد في مسنده (٣٥٥ / ٥) عن بريدة قال : كنا مع النبي صلوات الله عليه وسلم فنزل بنا
ونحن معه قريب من ألف راكب ، فصلى ركعتين ، ثم أقبل علينا بوجهه ، وعيناه
تلزان ، فقام إليه عمر بن الخطاب فدأه بالأب والأم ، يقول : يا رسول الله ،
مالك؟ قال «إنـي سـأـلـتـ رـبـيـ فـيـ اـسـتـغـفـارـ لـأـمـيـ ، فـلـمـ يـأـذـنـ لـيـ ، فـدـمـعـتـ عـيـنـاـيـ
رـحـمـةـ لـهـ مـنـ النـارـ » الحديث ، وإسناده صحيح .

وقد قال الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ
كَانُوا أُولَئِي قُرْبَةٍ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِّمِ﴾ [التوبة : ١١٣].

وروى الطبرى بإسناد حسن : عن ابن عباس رضي الله عنهما في

قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية، قال: فكانوا يستغفرون لهم حتى نزلت هذه الآية، فلما نزلت، أمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم، ولم ينههم عن الاستغفار للأحياء حتى يموتوا، ثم أنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ أَسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيِّهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبه: ١١٤] الآية.

يعني عليكم أن تقتدوا بإبراهيم عليه الصلاة والسلام، وتتبعوا ملته، فإنه كان يستغفر لأبيه في حياته، فلما مات على الكفر والشرك بالله عَزَّلَهُ، تبرأ منه، وقطع الاستغفار له، لأنَّه قد حق عليه العذاب، ووجب عليه الخلود في النار، فلا تنفعه شفاعة الشافعين، ولا استغفار المستغفرين، نعوذ بربنا العظيم من ذلك.

وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ ، ،
وَصَلَى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ .

أخذ الراتب دون عمل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

● السؤال رقم: ١٨١

أنا مدرسة ويريد زوجي إيقائي في البيت، خصوصاً بعدهما جرب وجودي في البيت عندما أخذت إجازة الأمومة، أخذ زوجي أوراقي وحولني انتداباً إلى وزارة أخرى، وعلى حسب كلامه آخذ راتبي بدون دوام، رخصة من صاحب العمل، فما هو الحكم الشرعي في ذلك؟

١٠ ربيع الآخر ١٤٢٧ هـ

الجواب:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآلله وصحبه

: وبعد:

فقد قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ﴾ [المائدة: ١].
فقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين بالوفاء بالعقود، أي: بإكمالها وإتمامها، وعدم نقضها ونقضها، وهذا شامل للعقود كلها، حتى ما يكون بين العبد وربه.

وقال عليه السلام: «المسلمون عند شروطهم، ما وافق الحق من ذلك» رواه الحاكم وغيره عن حديث أنس وعائشة رضي الله عنهما.

فقوله عليه السلام (المسلمون) أي: المتصفون بالإسلام الذي يقتضى الوفاء بالشروط. مما ذكرته السائلة في أنها ستتطلب لوزارة أخرى ثم لا تؤدي عملها هناك، بل ستبقى في بيتها، وتنقاضي راتباً من الدولة على عمل ووظيفة لم تقم

بها، أمرٌ لا يجوز، ولا يملك مسؤولاً العمل إعفاؤها منه، فليس هو حفظاً له، بل هو حق للوزارة، وهي صاحبة العمل، فلا يملكه هو.
والله تعالى أعلم.
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تغسيل الزوج لزوجته

• السؤال رقم (١٨٢) :

هل يحل للزوج أن يغسل زوجته ويكتف بها؟ وإن كان يحل له، هل من الأفضل ترك هذه العملية للنساء مثل أمها أو أختها أو أحد من أقاربها النساء؟

وهل عقد الزواج ينقطع بموت الزوجة؟
أفتونا مأجورين، ولكم منا جزيل الشكر

الجواب :

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله

وبعد :

نعم، يجوز للزوج أن يغسل زوجته، وللزوجة أن تغسل زوجها، دل على ذلك الأحاديث الصحيحة منها:

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال عليه السلام: «لو مُتْ قبلي لغسلتك وكفنتك» رواه بن ماجة والدارمي.

وقالت عائشة: لو استقبلنا من أمرنا ما استدبرنا، ما غسل رسول الله عليه السلام إلا نساؤه، رواه أبو داود وابن ماجة.

وأوصى أبو Bakr رضي الله عنه أن تغسله امرأته أسماء بنت عميس رضي الله عنها.

وروى ابن المنذر: أن علياً عليه السلام غسل فاطمة رضي الله عنها، واشتهر ذلك في الصحابة فلم ينكروه.

وقال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن المرأة تغسل زوجها إذا مات .
المعني (٣ / ٤٦٠) .

والمشهور عن أحمد أن للزوج غسل زوجته ، وهو قول مالك والأوزاعي
والشافعي وإسحاق .

وما سبق يدل على أن عقد الزواج لا يتنهى بالموت ، بل يبقى مستمراً ،
وهو قول جمهور الفقهاء .
والله تعالى أعلم .

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

* * *

السفر مع الأخ من الرضاعة

• السؤال رقم ١٨٣ :

هل يجوز للأخ في الرضاعة أن يسافر مع أخته في الرضاعة؟ أي هل يعتبر حرم لها؟

الجواب :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسوله، وآلـه وصحبه.

وبعد :

نعم يجوز للأخ أن يسافر بأخته من الرضاع، لأنها من المحرمات عليه بنص القرآن والسنة، قال الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَائُكُمْ إِلَى قَوْلِهِ ﴾ وَأَمْهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَغْوَتُكُمْ مِنْ الرَّضَعَةِ ﴾ [النساء : ٢٣].

وقال ﷺ : «يحرم من الرضاع، ما يحرم من النسب» متفق عليه.

لكن لابد أن تكون خمس رضعات، وفي سن الرضاع، أي : قبل الفطام. إلا إذا كان سفرهما معاً فيه فتنة أو شر، لكون الأخ لم يعش مع أخته، ونحو ذلك، فيترك درءاً للشر.

والله تعالى أعلم.

الجهر في سنن النهار

• السؤال رقم ١٨٤ :

هل يصح الجهر في النوافل في النهار كالضحى أو السنن كسنة الظهر؟
وكذلك في صلاة الليل؟ (١٥١٤٢٧ هـ)

الجواب :

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله الأمين، وآله
وصحبه أجمعين،
وبعد :

فلم يثبت في السنة عن النبي ﷺ فيما نعلم الجهر في السنن النهارية، وقد
ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح .

وقال الإمام عبد الحق الأشبيلي : وأما النوافل بالنهار ، فلم يصح عنه ﷺ
فيها إسراراً ولا إجهاراً ، والأظهر أنه كان يسر فيها ، وروي عنه ﷺ أنه من بعد
الله بن حذافة ، وهو يصلى بالنهار ويجهر فقال له : «يا عبد الله ، سمع الله ولا
تسمعننا» ، وهذا الحديث ليس بقوى ، انظر صفة صلاة النبي ﷺ للشيخ الألباني
ص(١٠٨) .

أما صلاة الليل فالمحصل مخير فيها بين الجهر والإسرار ، لورود ذلك كله
عن النبي ﷺ ، فإنه كان تارة يسر وتارة يجهر ، كما رواه مسلم في صحيحه .
وروى أبو داود (١٣٢٧) عن ابن عباس قال : كانت قراءة النبي ﷺ على
قدر ما يسمعه من في الحجرة ، وهو في البيت .

وروى أيضاً (١٣٢٩) : عن أبي قتادة : أن النبي ﷺ ، خرج ليلة فإذا هو

بأبي بكر رضي الله عنه يصلى رافعاً من صوته، قال: ومرّ عمر بن الخطاب وهو يصلى يخفض صوته، قال: فلما اجتمعا عند النبي صلوات الله عليه وآله وسالم، قال النبي صلوات الله عليه وآله وسالم: «يا أبي بكر مررت بك وأنت تصلى تخفض صوتك» قال: قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله. قال: وقال لعمر: «مررت بك وأنت تصلى رافعاً صوتك» قال: فقال: يا رسول الله! أوقفت الوسنان، وأطرد الشيطان.

فقال النبي صلوات الله عليه وآله وسالم: «يا أبي بكر ارفع من صوتك شيئاً» وقال لعمر: «أخفض من صوتك شيئاً».

والله تعالى أعلم، ،
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

* * *

شركات التسويق الهرمي !!

- السؤال رقم (١٨٥) :
- ما حكم التعامل مع شركات بزنس كوم ونحوها بالطريقة المشهورة عندهم؟

الجواب :

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، محمد وآلـه وصحبه ، ، ، وبعد :

فهذه الشركة، شركة كويست نـت، وغيرها كثير، تعمل وفق مفهوم(التنظيم الهرمي)، ويسمى أحياناً التسويق الشبكي .

وهذا النوع من التسويق يصنف من حيث المبدأ ضمن صور الغش والاحتيال التجاري . وقد كتب فيها فتاوى ودراسات وكتب ، تحذر من هذه الشركات ، ومن الوهم والتغیر الذي توقع فيه أتباعها ، فتجعلهم يحلمون بالشراء السريع مقابل مبالغ محدودة ، وفي نهاية الأمر تصب هذه المبالغ في جيوب أصحاب هذه الشركات ، ولا يحصد الأتباع سوى السراب !!

ولذلك تمنع قوانين العديد من الدول التنظيم الهرمي بشكل أو باخر . كما تحذر الأجهزة الرسمية الجمهور من الوقوع في مصيدة هذه الشبكات ، بعد تقديمها للناس بصورة جذابة ، من خلال الزعم بأنها فرصة لتسويق منتجات مفيدة للجمهور .

وقد حذرت هيئة الأوراق المالية باكستان الجمهور من التعامل مع شركة

البزناس العاملة هناك، وقالت في تحذيرها: إن الشركة المذكورة وجد أنها (تضطلع بمارسات غير مشروعة وتحايلية وغير أخلاقية) حسب ما جاء في التحذير.

انظر موقع الهيئة :
(<http://www.secp.gov.pk/other link/biznzs/biznzs/.com.htm>

كما أن هناك شركة تعمل في نفس المجال تسمى: سكايbiz.com وهي شديدة الشبه بشركة بزناس من حيث نوعية المنتجات وآلية التسويق ونظام العمولات، مقرها الولايات المتحدة الأمريكية ولها فروع عبرالعالم.

وهذه الشركة رفعت وزارة التجارة الأمريكية ضدها قضية تتهمها فيها بالغش والاحتيال على الجمهور، وصدر قرار المحكمة بولاية أوكلاباهوما في ٢٠٠١/٦/٦ بإيقاف عمليات الشركة وتجميد أصولها تمهيداً لإعادة أموال العملاء الذين انضموا إليها.

انظر موقع وزارة التجارة الأمريكية :
<http://www.ftc.govopa/2001/06/sky.htm>

فهذه المواقف ضد شركات التسويق الهرمي، مبني على قناعة في معظم دول العالم بأن هذا النمط من التسويق ما هو إلا صورة من صور الاحتيال والتغريير بالناس، إذ أن من الناحية العملية سيتوقف الهرم قبل استنفاد الأعداد المطلوبة بكثير، إذ لا يمكن للسوق أن تستوعب هذا العدد الهائل من المبيعات.

ومن المعروف في علم التسويق أن لكل منتج درجة عالية من المبيعات تبلغ السوق بعدها درجة التشبع، فيتعدى بعدها تحقيق أي مبيعات إضافية، ومن ثم يتعدى نمو الهرم بعدها.

هذه بعض الأقوال من أهل العلم والمختصين في مثل هذه الشركات،
والتي تدل على حرمة التعامل مع هذه الشركات.
والله سبحانه أعلم ، ،
وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين .

* * *

الدعاء عند ختم القرآن

• السؤال رقم ١٨٦ :

هل يجوز عند ختم القرآن، دعوة الناس لحضور الختمة، والدعاء من الشيخ أو ممن ختم؟

الجواب:

الحمد لله حق حمده، والصلوة والسلام على نبيه وعبده، وأله وصحبه وبعد: لا مانع من الدعاء بعد قراءة القرآن أو حفظه أو ختمه، فقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «اقرءوا القرآن وسلوا الله به، قبل أن يأتي قوم يقرؤون القرآن فيسألون به الناس» رواه أحمد والطبراني عن عمران بن حصين رضي الله عنه. فقراءة القرآن من القربات العظيمة التي يتosل بها إلى رضي الله تعالى، فلا مانع من سؤال الله تعالى بعد قراءة القرآن، أو ختمه.

وقد روى ابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل القرآن(باب ٢١)، عن قتادة عن أنس رضي الله عنهما: أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله.

ولاشك في نزول السكينة والرحمة والملائكة عند قراءة القرآن، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، وهو ما يكون سبباً في قبول الدعاء وحضور القلب. لكن لم يثبت الاجتماع لذلك، ودعوة الناس إليه، بل يكتفي بمن حضر^(١).

والله أعلم، ، ، وصلى الله على نبينا محمد وأله وصحبه

* * *

(١) وقد سبق نحو هذا الجواب برقم (١٧٠) من المجموعة الخامسة، فراجعه إن شئت.

الوليمة عند ختم القرآن

• السؤال رقم (١٨٧) :

هل يجوز عمل وليمة عند ختم القرآن، ودعوة الناس عليها فرحاً بختم القرآن؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم النبيين، وآلـهـ وصحبه أجمعين :
وبعد :

لم يثبت عن رسول الله ﷺ أو عن أحد من خلفاء الراشدين، أو بقية أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين، أنهم إذا ختموا القرآن أو حفظه، أن تقام له وليمة أو احتفال !!

أو دعوة الناس لحضور وليمة لذلك ، ولو فعل لنقل إلينا ، لاسيما وقد كثـرـ الحفـظـةـ منـ أـصـحـابـ رسـولـ اللهـ ﷺـ ، وـمـنـ بـعـدـهـ مـنـ التـابـعـينـ وـغـيـرـهـ ، وـقـدـ ثـبـتـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ أـنـهـ قـالـ :ـ «ـ مـنـ عـمـلـ عـمـلاـ لـيـسـ عـلـيـهـ أـمـرـنـاـ فـهـوـ رـدـ»ـ روـاهـ البـخـارـيـ (٢٦٩٧)ـ وـمـسـلـمـ (١٧١٨)ـ .

وبذلك أفتـتـ اللـجـنةـ الدـائـمـةـ بـالـسـعـودـيـةـ لـلـبـحـوثـ الـعـلـمـيـةـ بـرـقـمـ (٤٠٢٩)ـ .ـ
وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

التكبير بعد سورة الضحى

• السؤال رقم (١٨٨)

ما هي مشروعية التكبير عند قراءة سورة الضحى إلى آخر سورة الناس؟

الجواب :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآلها وصحبه أجمعين.

وبعد :

ورد في ذلك حديث ضعيف لا تقوم به الحجة.

يرويه أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة المقرئ قال: قرأت على عكرمة بن سليمان، وأخبرني أنه قرأ على إسماعيل بن قسطنطين، وشبل بن عباد، فلما بلغت  قالا لي: كبر حتى تختتم مع خاتمة كل سورة، فإننا قرأنا على ابن كثير فأمرنا بذلك، وأخبرنا أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك وأخبره مجاهد أنه قرأ على ابن عباس فأمره بذلك، وأخبره ابن عباس أنه قرأ على أبي بن كعب فأمره بذلك، وأخبره أبي أنه قرأ على رسول الله  فأمره بذلك.

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد أن ذكره:

فهذه سنة تفرد فيها أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله البزي، من ولد القاسم بن أبي بزة، وكان إماماً في القراءات، فأما في الحديث فقد ضعفه أبو حاتم الرazi، وقال: لا أحدث عنه، وكذلك أبو جعفر العقيلي قال: هو منكر الحديث اهـ.

وذكر الحديث الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال (١٤٥/١) ثم قال: هذا

حدث غريب، وهو ما أنكر على البَزِّي، ثم قال أبو حاتم: «هذا حديث منكر» أهـ.

وقد سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في مجموع الفتاوى (١٣) / ٤١٩-٤٢٠: عن جماعة اجتمعوا في ختمة، وهم يقرؤون لعاصم وأبي عمرو، فإذا وصلوا إلى آخر سورة الضحى لم يهلكوا ولم يكروا إلى الختمة، ففعلهم ذلك هو الأفضل أم لا؟ وهل الحديث الذي ورد فيه التهليل والتكبير صحيح بالتواتر أم لا؟

فأجاب: الحمد لله. نعم إذا قرؤوا بغير حرف ابن كثير، كان تركهم لذلك هو الأفضل، بل المشروع المسنون، فإن هؤلاء الأئمة من القراء، لم يكونوا يكرون، لا في أوائل السور ولا في أواخرها.

فإن جاز لقائل أن يقول: إن ابن كثير نقل التكبير عن رسول الله ﷺ، جاز لغيره أن يقول: إن هؤلاء نقلوا ترکه عن الرسول ﷺ، إذ من الممتنع أن تكون قراءة الجمهور التي نقلها أكثر من قراءة ابن كثير، قد أضاعوا فيها ما أمرهم به رسول الله ﷺ! فإن أهل التواتر لا يجوز عليهم كتمان ما تتوفر لهم والداعي إلى نقله. فمن جوز على جماهير القراء أن رسول الله ﷺ أقر لهم بتكبير زائد، فعصوا لأمر رسول الله ﷺ، وتركوا ما أمرهم به، استحق العقوبة البليغة التي تردعه وأمثاله عن مثل ذلك» إلى آخر كلامه رحمه الله.

فالصواب: أن التكبير مع خاتمة كل سورة بعد سورة الضحى لم يثبت فيه حديث صحيح عن النبي ﷺ ولا عن صحابته رضي الله عنهم، فيكون بدعة. والله تعالى أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

قراءة المرأة على الشيخ

• السؤال رقم (١٨٩) :

هل يجوز أن تقرأ المرأة على شيخ القرآن بقصد تصحيح القراءة؟ وما هي الضوابط؟ وهل لها أن تتغنى بالقرآن أمام الشيخ، إذا كانت هذه القراءة بينها وبين نفسها؟

٢٠٠٦/٥/١٤

الجواب :

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده،
وبعد :

فالذى جرت به عادة المسلمين، أن يتولى تعليم الذكور الرجال، والإإناث النساء، وهذا أقرب للفطرة و الشرع، وأبعد عن الفتنة و الشر.
ففيه بعد عن النظر، والخلطة الموجبة للتغلق والمحبة بين الجنسين، والخلوة، ونحوها من الذرائع التي سدتتها الشريعة، ومنعت منها.

وفي النظر يقول الله تعالى : ﴿فَلِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوُ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفِظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَنَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور : ٣٠].

وفي بعد عن الاختلاط بالرجال إلا فيما اقتضته الضرورة، يقول الله تعالى : ﴿وَقَرَنَ فِي بُؤْرَكَنَ وَلَا تَرْجَحْ تَرْجَحَ الْجَهِيلَةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب : ٣٣].
ويقول النبي ﷺ : «العين تزني وزناها النظر، والأذن تزني وزناها الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها اللمس أو البطش، والرجل زناها الخطأ» رواه مسلم.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأم حميد رضي الله عنها: «وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي . .» رواه أحمد

ولذلك لا نرى للمرأة أن تتعلم مشافهة على يد الرجل.

ولو كان تعلمها للقرآن الكريم، ولعدم ضرورتها لذلك لوجود المحفظات المجوّدات من النساء، والحمد لله إلا إذا اضطرت لذلك في الاختبارات الرسمية، فلها أن تقرأ من غير ليونة ولا ترقيق، ولا رفع للصوت، كما قال تعالى ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢].

والله سبحانه أعلم ، ،
وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه



إمام مسبيل - نتف شعر اللحية - تنقل بين بلاد غير مسلمة

• السؤال رقم (١٩٠) :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

عندى ثلات أسئلة أرجو من سعادتكم التكرم ومساعدتى بتزويدى بالحكم
الشرعى :

١- لي صديق مسبيل ثوبه ، وأنا لا أسمح له بإمامتي ، لكنه يقوم برفع ثوبه
وقت الصلاة فقط إرضاء لي ليصبح إماماً ، فهل أسمح له بالإمامية؟

٢- أقوم أغلب الأحيان بتنف بعض الشعيرات من لحيتي ، إما لأنها
تضايقي لأن لحيتي خشنة ، أو (بدون سبب) ، أصبحت عادة ، فهل ما
أفعله جائز؟

٣- أنا في بلاد الكفار في مهمة رسمية ، وسأحصل على إجازة قصيرة
خلال هذه الفترة ، لكنني لن أعود إلى وطني بسبب التكاليف ، فهل يجوز
لي السياحة في بلاد مجاورة كافرة أيضاً ، مع اعتقادي أن البقاء أو الذهاب
إلى الدولة المجاورة سيان لأن كلاهما بلاد كافرة؟

جزاك الله خيراً.

(الجواب :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآلـه وصحبه ،

وبعد :

فالإسبال من الكبائر ، دل على ذلك أحاديث منها قوله ﷺ : « ثلاثة لا
يُكلّمُهُمُ اللهُ يَعْلَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكّيْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ،

وَالْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي إِلَّا مَنَّةً، وَالْمُنْفَقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ». رواه مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما أسفل الكعبين من الإزار ففي النار» رواه البخاري.
إِنَّمَا انضمَّ إِلَيْهِ الْخِيلَاءُ، أَصْبَحَ أَعْظَمُ إِثْمًا، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خِيلَاءً، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي حَلٍّ وَلَا حِرَامٍ» رواه أبو داود.

وينبغي تقديم الأتقى لله تعالى للإمامية، مع الحفظ والفقه في الدين، وإن إئتم المسلم بإمام فاسق أو مبتدع، فصلاته صحيحة، على الصحيح من أقوال أهل العلم، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُصْلُونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوكُمْ فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَسَأُوكُمْ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» رواه البخاري في الأذان (٦٩٤) وأحمد (٣٥٥/٢) وغيرهما.
وصلى الصحابة رضي الله عنهم وراء بعض من رمي بفسق و بدعة ، انظر فتح الباري (١٨٨/٢).
والله تعالى أعلم.

الجواب عن س(٢)

يكره هذا الفعل ، لأنه خلاف ما صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَوَفَّرُوا اللَّحْيَ، خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ» متفق عليه .

وقوله : «جُرُوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللَّحْيَ، وَخَالَفُوا الْمُجْوَسَ» رواه مسلم .

فأمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتوفير اللحى ، وإدخالها وإكرامها .

والتنف منها يخالف ذلك ، ما لم يحصل دون قصد أو بحكة .
والله أعلم .

الجواب عن س(٣)

إذا كان تنقلك من البلد الذي أنت فيه ، إلى بلد مجاور فيه فائدة ، من دعوة أو نشر للإسلام ، أو اطلاع على أحوال المسلمين أو غيرهم بقصد تفعهم في دينهم أو دنياهم ، أو كان في ذلك مصلحة دنيوية ، من تجارة أو تعلم علم نافع ، مع الأمن من الفتنة والشر جاز ذلك .

وإلا فالأولى لك ترك ذلك ، والتقليل من الاختلاط بالكافر ، والبعد عن مجتمعهم ، ولزوم البيت ، للسلامة من الشرور والمعاصي ، وحفظ البصر والفرج ، والحذر من أسباب الفساد ، ونزعات الشيطان وخطواته .
فهذا خير للمسلم وأسلم ، وأحفظ لدینه .

والله أعلم .

* * *

صلاة الجمعة

• السؤال رقم (١٩١) :

نحن مجموعة من الأشخاص نطلع للبخار (مكان استراحة) وعدنا ٢٠ شخص ولعب كرة الطائرة، ونسمع أذان المسجد المجاور، فهل علينا أن نصلى في المسجد أم أنه مستحب؟ وما حكم الصلاة في البخار؟

جزاكم الله خيراً

الجواب :

الحمد لله وحده، والصلاحة والسلام على عبده ورسوله، وأله وصحبه : وبعد :

فالواجب على الرجل المسلم القادر أن يصلى الصلوات كلها في المساجد، وأن يهتم لهذا الأمر، ويبعد عن كل سبب يعوقه عن ذلك، لفضل المساجد وصلاة الجمعة، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال له رجل أعمى - وهو ابن أم مكتوم - : يا رسول الله، ليس لي قائد يلازمني أو يلائمني إلى المسجد، فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له رسول الله ﷺ : «هل تسمع النداء بالصلاحة؟». قال : نعم ، قال : «فأجب» رواه مسلم .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ، قال رسول الله ﷺ : «من سمع النداء فلم يأت - أو لم يجب - فلا صلاة له إلا من عذر» أخرجه ابن ماجة وغيره .

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) ، أن رسول الله ﷺ ، قال : «والذي نفسي بيده ، لقد

أمرت أن آتي بحطب فيحتطب، ثم أمر بالصلاه فيؤذن لها، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقاً سميئاً، أو مرماتين حستتين، لشَهِد العشاء» متفق عليه واللفظ للبخاري.

فدللت هذه الأحاديث وغيرها على وجوب صلاة الجمعة على الرجال في المساجد، إذا لم يوجد عندهم عذر من مرضٍ أو مطرٍ أو خوف، أو أن يكون المسجد بعيداً يشق الوصول إليه.

وعليه فإذا كان المسجد قريباً من (الجاخور) فإنه يجب الصلاة فيه، أما إن كان المسجد بعيداً لا تصلون إليه إلا بالسيارة، فصلوا فيه ما أمكنكم، والله تعالى أعلم، ، ،

وصلى الله على عبده ورسوله وآلـه وصحبه وسلم

* * *

الحلف بالنبي ﷺ !!

• السؤال رقم (١٩٢).

ما حكم الحلف بالنبي عليه الصلاة والسلام؟ وهل صحيح أن الإمام أحمد أجاز ذلك؟

الجواب :

الحمد لله حق حمده، والصلاحة والسلام على نبيه وعبده، وآلـه وصحبه،
وبعد :

لا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز الحلف بغير الله تعالى وأسمائه
وصفاتـه، وأنـه من الشرك الأصغر، لما روى عمر بن الخطاب: أنـ النبي ﷺ
أدركـه وهو يـحـلـفـ بـأـيـهـ فـقـالـ: «إـنـ اللـهـ يـنـهـاـكـمـ أـنـ تـحـلـفـواـ بـآـبـائـكـمـ، مـنـ كـانـ حـالـفـاـ
فـلـيـحـلـفـ بـالـلـهـ أـوـ لـيـصـمـتـ» قالـ عمرـ: فـمـاـ حـلـفـتـ بـهـاـ بـعـدـ ذـلـكـ ذـاكـراـ وـلـاـ آـثـراـ.
مـنـفـقـ عـلـيـهـ.

«آثـراـ»: يعني حـاكـياـ لـلـحـلـفـ عـنـ غـيرـيـ .

وعـدـهـ النـبـيـ ﷺ شـرـكـاـ فـقـالـ: «مـنـ حـلـفـ بـغـيرـ اللـهـ فـقـدـ أـشـرـكـ» رـوـاهـ التـرـمـذـيـ
مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ .

وـقـالـ ﷺ: «مـنـ حـلـفـ بـالـلـاتـ وـالـعـزـىـ فـلـيـقـلـ: لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ» . رـوـاهـ

الـبـخـارـيـ تـعـلـيقـاـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ وـالـنـسـائـيـ وـابـنـ مـاجـةـ .

لـأـنـ الـحـلـفـ بـغـيرـ اللـهـ شـرـكـ وـسـيـئـةـ ، وـلـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ تـوـحـيدـ وـحـسـنـةـ ، تـمـحـواـ

تـلـكـ السـيـئـةـ ، قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ: ﴿إـنـ الـمـحـسـنـتـ يـدـهـبـنـ أـلـسـنـاتـ﴾ [هـوـدـ: ١٤ـ] .

وقال ﷺ : «إذا عملت سيئَةً، فاتبعها حسنة تمحها» رواه أَحْمَدُ (٥/١٧٧)، والأحاديث في الباب بلغت مبلغ التواتر. وقال ابن عمر: لِأَنَّ أَحْلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا، أَحَبَ إِلَى أَنْ أَحْلَفَ بِغَيْرِهِ صادقًا، أخرجه عبد الرزاق (٤٦٩/٨).

فأمّا قسم الله بمخلوقاته ومصنوعاته، فإن لله تعالى أن يقسم بما شاء من خلقه ولا وجه للقياس على إقسامه، وإنما أقسام الله تعالى بالعظيم من مخلوقاته دلالة على قدرته وعظمته، فهي من الثناء على الله تعالى **﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَّاهَا ﴾** **﴿وَالْقَمَرِ إِذَا ثَلَّهَا ﴾** .. قوله **﴿وَآتَيْلَ إِذَا يَعْشَنِي ﴾** **﴿وَأَتَهَارَ إِذَا بَجَلَنِي ﴾** **﴿وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالثَّنْثَيَّةَ ﴾** .. قوله **﴿فَلَا أُفَسِّمُ بِمَوْرَقَعِ النُّجُومِ ﴾** **﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴾** ، وغيرها كثير.

وللإمام ابن القيم رحمه الله كتاب نفيسي في شرح (أقسام القرآن). ولم يثبت أن الإمام أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ أَجَازَ الحلف بالنبي ﷺ، ولا غيره من الأئمة والعلماء.

وقال الشافعي: من حلف بغير الله تعالى فليقل: أستغفر الله. (المغني ١٣/٤٣٨).

وإنما أجازوا الحلف بكلام الله تعالى والمصحف والقرآن.
والله تعالى أعلم، ،

* * *

صور الملابس

• السؤال رقم (١٩٣) :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :
عندى طفل صغير ليس بلوزة (فانيلة) عليها صورة نظارة وعين صاحب
النظارة فقط وأحضره معي للصلاحة فما حكم صلاته، هل هي باطلة؟

الجواب :

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وآلـه وصحبه وسلم .
وبعد :

إذا كانت الصورة ظاهرة وواضحة ، فيها صورة الوجه لـإنسان أو حيوان
أو طائر ونحوها ، فلا يجوز لبس هذه الفانيـلة أو الثوب التي فيها الصورة ، ولا
الصلـاة بها ، بل يجب طمسها ومحوها .

لقوله ﷺ : «لا تدع صورة إلا طمسـتها ، ولا قبراً مشرفاً إلا
سوئـيتها» رواه مسلم .

وفي حديث ابن عباس مرفوعاً : «الصورة الرأس ، فإذا قطع الرأس فلا
صورة» رواه الإمام عـيلـي في معجمـه - انظر الصحيحـة (١٩٢١) .

وعليـه فلا يجوز للمـسلم العـالم بـتحريم التـصـاوـير ، أن يـشـتـري ثـوـباً مـصـورـاً
ولـو لـلامـتهـان عـلـى القـول الصـحـيـحـ ، ولـما فـيه من التـعاـون عـلـى المـنـكـرـ .
أما إـذـا كـانـت الصـورـة غـيـر وـاضـحةـ المـعـالـمـ ، أو غـيـر ظـاهـرـةـ عـلـى الشـيـابـ فلا
حـرجـ عـلـى المـسـلـمـ أـن يـصـلـى بـهـاـ . وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

مسابقات تطوير الحمام

• السؤال رقم (١٩٤).

هل يجوز المشاركة بمسابقات تطوير الحمام، وتربيتها لأجل هذا الغرض؟

الجواب:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه

أما بعد :

فقد روى أبو داود في سننه بسنده حسن (٤٩٤٠) وابن ماجة (١٢٣٨) : من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رجلاً يتبع حماماً ، فقال : «شيطان يتبع شيطاناً» . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٣٠٠) وأحمد في المسند (٣٤٥ / ٢) .

فقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يتبع حماماً» أي يقفوا أثراً لاعباً بها فقال : «شيطان يتبع شيطاناً» إنما سماه شيطاناً لمبادعته عن الحق ، واشتغاله بما لا يعنيه ، وسمها شيطاناً ، لأنها أورثته الغفلة عن ذكر الله ، كما في عون المعبد (١٣ / ٢٨٤) .

وقد نهانا الله تعالى عن اتباع الشيطان وخطواته نهي تحريم ، فقال جل وعلا لِيَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْبِغُوا خُطُوبَ الشَّيْطَنِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوبَ الشَّيْطَنِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ [النور : ٢١] .

وهذه أقوال العلماء في هذه المسألة :

قال ابن قدامة : واللاعب بالحمام يطيرها ، لا شهادة له . وهذا قول

أصحاب الرأي . وكان شريح لا يجيز شهادة صاحب حمام ولا حمّام ، وذلك لأنّه سفهٌ ودناءة وقلة مروءة ، ويتضمن أذى الجيران بطيره ، وإشرافه على دورهم ، ورميه إياها بالحجارة ، وقد رأى النبي ﷺ رجلاً يتبع حماماً فقال : «شيطان يتبع شيطاناً» وإن اتخذ الحمام لطلب فراخها ، أو لحمل الكتب أو للأنس بها من غير أذى يتعدى إلى الناس ، لم ترد شهادته . انتهى - المعني (١٤/١٥٦) .

وقال ابن القيم رحمه الله : وعليه - أي ولد الأمر - أن يمنع اللاعبيين بالحمام على رؤوس الناس .

فإنهم يتسلون بذلك إلى الإشراف عليهم ، والتطلع على عوراتهم . وقد روى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : «أنه رأى رجلاً يتبع حماماً فقال : شيطان يتبع شيطاناً» .

وقال إبراهيم النخعي : من لعب بالحمام الطيارة ، لم يمت حتى يذوق ألم الفقر .

وقال الحسن : «شهدت عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وهو يخطب ، وهو يأمر بذبح الحمام ، وقتل الكلاب» ذكره البخاري (في الأدب المفرد : ١٣٠٢) وعبد الله بن أحمد في زوائد على المسند (١/٧٢) وصححه أحمد شاكر .
وقال خالد الحذاء عن بعض التابعين قال : كان تلاعب آل فرعون بالحمام .

وكان شريح لا يجيز شهادة صاحب حمّام ولا حمام . وقال ابن المبارك عن سفيان : سمعنا أن اللعب بالجلahق (وهو البندق الذي يرمى به) واللعب بالحمام من عمل قوم لوط .

وذكر البيهقي عن أسامة بن زيد قال : «شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأمر

بالحمام الطيارة فيذبحن، ويترك المقصوصات» (أي التي لا تطير) (الطرق الحكمية ص ٢٨٢).

وسائل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن اللعب بالحمام، فأجاب: «اللعب بالحمام منهي عنه، وفي السنن: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يتبع حماماً فقال: «شيطان يتبع شيطاناً». ومن لعب بالحمام فأشرف على حريم الناس، أو رماهم بالحجارة فوقيع على الجيران، فإنه يعزز على ذلك تعزيزاً يردعه عن ذلك، ويمنع من ذلك، فإن هذا فيه ظلم وعدوان على الجيران؛ مع ما فيه من اللعب المنهي عنه. والله أعلم» مجموع الفتاوى (٣٢/٢٤٦).

وقال ابن مفلح رحمه الله في الآداب الشرعية (٣/٣٤٣، ٣٤٥):

وقال حرب: سمعت أحمد قال: لا بأس أن يتخذ الرجل الطير في منزله إذا كانت مقصوصة ليستأنس بها، فإن تلهي بها فإني أكرهه، قلت لأحمد: إن اتخذ قطبيعاً من الحمام تطير؟ فكره ذلك كراهة شديدة، ولم يرخص فيه إن كانت تطير، وذلك أنها تأكل أموال الناس وزروعهم، وقال منها سألت أبا عبد الله عن بروج الحمام التي تكون بالشام؟ فكرهها وقال: تأكل زروع الناس. فقلت له: وإنما كرهتها لأجل أنها تأكل زروع الناس؟ فقال: أكرهها أيضاً لأنه قد أمر بقتل الحمام، فقلت له: تقتل؟ قال تذبح. قال الأصحاب رحهم الله: من اتخاذ من الحمام لعباً ولهاواً فهو دناءة وسفه، قال أحمد رحمه الله: من لعب بالحمام الطيارة يُراهن عليها ويسرحهن من المواقع لعباً، لم يكن عدلاً، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يتبع حماماً فقال: شيطان يتبع شيطاناً. ومن عده من قوادح المروءة وخوارمه: ابن الهمام في التحرير- التيسير (٣/٤٦) وقال شارحه: اللعب بالحمام إذا لم يكن قماراً، لأن الغالب فيه الإجتماع مع الأراذل، وهو فعل يستخف به.

وكذلك التوسي في «روضة الطالبين» (١١/٢٣٠، ٢٣٣) والشريبي في «مغني المحتاج» (٤/٤٣٢) والخطاب في «مواهب الجليل» (٦/١٥٣) والمجد ابن تيمية في «المحرر» (٢/٢٦٨) وابن النجاشي في «متهى الإرادات» (٢/٦٦١) وأحمد الدردير في «الشرح الكبير» (٤/١٦٦) والقاري في «شرح شرح النخبة» (٥٣) وتبعه الصناعي في توضيح الأفكار (٢/١١٨) والقاسمي في قاموس الصناعات الشامية (٢٢٩) إذ يقول: وكثير ممن جعل هذه الحرفة الدينية حرفة ، يعيش من ربها الوخيم .

وانظر خوارم المروءة للأخ الشيخ / مشهور حسن ص (١٥٦-١٥٧).
والخلاصة: أنه لا يجوز اللعب بالحمام الطيار، ولا الاشتراك في مثل هذه المسابقات القائمة على اللعب بالحمام .
والله أعلم .

وصلی اللہ علی نبینا محمد وآلہ وصحبہ وسلم

* * *

تردد الأذان خلف المسجل !

• السؤال رقم (١٩٥) :

هل يجوز التردد وراء الأذان المسجل في وقت دخول الوقت؟ الرجاء التوضيح.

الجواب :

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وأله وصحبه ومن اهتدى بهديه .

وبعد :

لا يصح التردد وراء المسجل الذي سجل فيه صوت المؤذن، ولو أذيع في وقت الصلاة، وذلك أن الرسول ﷺ يقول : «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا على . . .» الحديث رواه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهمَا . وفي حديث عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم : الله أكبر الله أكبر . . .» الحديث رواه مسلم أيضاً . وفي حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً : «من قال حين يسمع المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله . . .» رواه مسلم .

كل هذه الأحاديث ظاهرها يدل على أن المراد سماع صوت المؤذنحقيقة، لا المسجل ولا المذيع.

أما إذا كان المؤذن في المذيع على الهواء مباشرة، فيصبح التردد خلفه لأذان الحرم .

والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

الاستخارة في الراتبة

• السؤال رقم (١٩٦) :

هل يصح أن نجمع بين صلاة الراتبة مع الاستخارة في صلاة واحدة بنيتين؟ بحيث ننوي الراتبة ونستخير فيها.

الجواب :

الحمد لله وحده ، والصلاوة والسلام على من لا نبي بعده ، وآلـه وصـحبـه ، وبعد :

الراجح والله - تعالى أعلم - أنه يجوز الجمع بين صلاة الراتبة وصلاة الاستخارة بنيتين ، لقوله ﷺ : «إذا هم أحذكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول: اللهم إني أستخلك بعلمك ...» الحديث رواه البخاري . قال النووي في الأذكار: لو دعا بدعا الاستخارة عقب راتبة صلاة الظهر مثلاً، أو غيرها من النوافل الراتبة والمطلقة، سواء اقتصر على ركعتين أو أكثر أجزاءً. انتهى .

وكذا لو صلى صلاة تحية المسجد ونوى بها الاستخارة فهو من باب أولى ، لأن المراد من تحية المسجد شغل البقعة (المسجد) بالصلاحة قبل الجلوس .

أما إذا عرضت له الاستخارة بعد الفراغ من الصلاة ، فلا يصح ، إذ أن المراد بصلاة الاستخارة أن يقع الدعاء عقبها أو فيها ، كما قاله الحافظ في الفتح . (١٨٥/١١).

والدعاء فيها - أي بعد التشهد - أقرب إلى السنة والإجابة، إذ المصلحي
بين يدي الله تعالى، والدعاء فيها أسمع .
والله أعلم .

* * *

أسرار الزوجية

• السؤال رقم: (١٩٧):

ما حكم الشرع في رجل كلما جامع زوجته أخبر أمه بذلك! ويكون ذلك بمرأى وسمع من زوجته، فتضارب وتستحي وتترك المجلس، ثم تحدث مشاكل بينهما بسبب ذلك، وهو لا يرى به أساساً!

الجواب:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه،

وبعد:

فيحرم على كل من الزوجين نشر الأسرار المتعلقة بالجماع والاستماع. وفي ذلك حديثان:

الأول: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مَنْ أَشَرَّ النَّاسَ عَنْ دِينِهِ مِنْهُ لَهُ مِنْهُ نَارٌ» أي منزلة يوم القيمة، الرجل يُفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها» رواه مسلم وأحمد.

والإفضاء هو المباشرة والمjam'a، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١].

والحديث الثاني: عن أسماء بنت يزيد: أنها كانت عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والرجال والنساء قعود، فقال: «لعلَّ رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تُخبر بما فعلت مع زوجها؟!» فأرم القوم - أي سكتوا - فقلت: أي والله يا رسول الله! إنهم ليفعلون، وإنهم ليفعلون، قال: «فلا تفعلوا، فإنما ذلك مثل

الشيطان لقي شيطانةً في طريق ، فغشيهَا والناس ينظرون» رواه أَحْمَد .
وعلی هذا لا يجوز أن يتحدث الرجل بما يحصل بينه وبين امرأته ، ولا
المرأة أن تتحدث بما يحصل بينها وبين زوجها من أمور الواقع وأسرار
الاستمتاع .

والله تعالى أعلم .

وصلی الله علی عبده ورسوله محمد وآلہ وصحابہ وسلم .

* * *

ضوابط المصلحة

- السؤال رقم (١٩٨) :
- ما هي ضوابط المصلحة الشرعية، حيث أن هذه القاعدة أصبحت علة وشماقة يتعلق بها بعض المسلمين، ويتركون التمسك بالنص؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين، والصلاوة والسلام على رسوله الأمين، وآله وصحبه أجمعين،
وبعد :

فمن الأصول العظيمة لهذا الدين، والقواعد العامة: أن الدين كله مبني على تحصيل المصالح في الدين و الدنيا. ودرء المفاسد في الدين والدنيا، فكل أوامر الله تعالى فيها مصلحة خالصة أو راجحة، وكل نواهيه فيها مفسدة خالصة أو راجحة، فكما أن الله تعالى لا يخلق عبثاً، فإنه لا يأمر ولا ينهى عبثاً، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وأعظم مصلحة جاءت بها الشرائع التوحيد، المشتمل على صلاح القلوب ونورها وانشراحها وزوال أدرانها، وأعظم ما نهى الله عنه: الشرك، الذي هو فساد كله، وحسرة وخسارة في الدنيا والآخرة.

ولنعلم أن المصلحة المعتبرة، هي ما جاءت بها الشريعة، أما ما جاءت الشريعة بإنزاله واعتبار فساده، فهذا لا يسمى مصلحة، وإن عد الكفار أو غيرهم مصلحة، كالربا مثلاً!

وإذا تراحمت المصالح بحيث لا يمكن الجمع بينها، قُدّم أعلى

المصلحتين ويفوت الأدنى منها، فإذا تعارض واجب وسنة، قدم الواجب، وإذا كانت المصلحتان واجبتين، يقدم الواجب، مثل : تعارض صيام القضاء من رمضان، مع صيام النذر، يقدم الواجب، وهو القضاء.

وكذا إذا تزاحمت المفاسد، ولم يقدر على ترك الجميع، فإنه يرتكب الأدنى منهما، فإذا تعارض محرم ومكروه، قدم فعل المكره، وهكذا.

ويرجع في تقدير هذه المصالح والترجيح بينهما إلى أهل العلم الراسخين، ومن أراد الاستزادة في هذا، فليرجع إلى كتب أصول الفقه المطولة وغيرها .

والله تعالى أعلم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



الذهاب للسينما !!

• السؤال رقم (١٩٩) : ما رأي فضيلتكم في الذهاب إلى السينما؟

(الجواب :

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وآلـه وصـحـبـه ،

وبعد :

غالب ما يعرض في دور السينما هو مما حرمه الله تعالى ورسوله ﷺ ، من صور للنساء المترجلات بل العاريات !! وتزيين إقامة العلاقات غير المشروعة بين الرجال والنساء ، وتمثيل أنواع الجرائم وطرقها وكيفياتها ، من قتل واغتصاب وسرقة وعنف ضد الأمنيين ... الخ .

فهذا أكثر ما في الأفلام التي تعرض اليوم في السينما .

وقد دلت الإحصائيات على أن ٧٠٪ من أفلام هوليوود ، هي حول الجنس والجريمة !!

وكذلك ما فيها من الموسيقى الصاخبة ، المعلوم حرمتها من الكتاب والسنة المطهرة .

وأيضاً تعرض المسلم والمسلمة فيها للخلطة برفقاء السوء ، وجلسات اللهو الماجن والمتسكعين ، الذين لا هم لهم سوى إضاعة الأوقات والأعمار ، فيما لا ينفع ولا يفيد ، بل فيما يضر ويفسد .

فضلاً عن سماع كلامهم وتعليقاتهم ، والتي لا تخلوا من الفحش والبذاء ، عصمنا الله تعالى وإياكم وذرياتنا المسلمين من الشرور والفتنة ، إنه سميع مجيب ، والله تعالى أعلم ، ، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصـحـبـه وسلم .

تغير بعدما حج !

• السؤال رقم (٢٠٠) :

مشكلتي تتلخص أنه بعد أدائي لفريضة الحج تبدلت أحوالى إلى الأسوأ، حتى أني أسب وأغضب ولا أصلى ، أتمنى العودة إلى سابق التزامي ،
فساعدوني أرجوكم؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاحة والسلام على رسوله الأمين ، وآلـهـ وصحابته والتابعـينـ ،
وبعد :

فالحج المبرور خير كلـهـ ، يكفر عن المسلم سيئاته ، ويعود كما ولدته أمهـ ،
كما صح في الحديث عن النبي ﷺ ، وهو من أركان الإسلام الخمسة ، التي
جعل الله تعالى فيها لل المسلمين خيراً كثيراً ، كما قال تعالى : ﴿لَيَسْهُدُوا مَنْفَعَ
لَهُمْ وَيَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي آيَاتِ مَعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: ٢٨] .

أيـ : لينالوا بيت اللهـ الحرامـ المنافـعـ الـديـنيةـ ، والـعبـادـاتـ الفـاضـلـةـ الـتيـ لاـ
تكونـ إـلاـ فـيهـ ، وكـذاـ الـمنـافـعـ الـدـنيـوـيـةـ مـنـ الـبـيـعـ وـالـشـرـاءـ وـالـكـرـاءـ وـنـحـوهـماـ .

والواجب عليكـ بعدـ الحـجـ الثـباتـ عـلـىـ الـعـلـمـ الصـالـحـ ، وـالـاسـتـقـامـةـ عـلـىـ ماـ
يـحبـ اللهـ تـعـالـىـ وـيـرـضـىـ مـنـ الطـاعـةـ وـالـأـخـلـاقـ الـحـسـنـةـ ، فـإـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـمـ يـجـعـلـ
لـعـمـلـ الـمـؤـمـنـ أـجـلـاـ دـوـنـ الـمـوـتـ ، قـالـ تـعـالـىـ : ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يـأـتـيـكـ أـلـيـقـيـنـ﴾
[الـحـجـرـ: ٩٩ـ] ، وـالـمـحـبـ لـاـ يـمـلـ مـنـ التـقـرـبـ إـلـىـ مـوـلـاهـ وـحـبـيـهـ بـالـفـرـائـصـ
وـالـنـوـافـلـ فـيـ كـلـ وـقـتـ وـحـينـ .

وعليك أيضاً : بالاستعادة بالله من شر الغضب ، وترك أسبابه ، للبعد عن مظانه ، والرقية بالمعوذتين وغيرهما ، والمحافظة على الأذكار في الصباح والمساء ، فهي حصن حصين للعبد من الشيطان ونزعاته ، والله أعلم .
وصلى الله على عبده رسوله محمد وعلى آله وصحبه .

* * *

الأم البديلة

● السؤال رقم (٢٠١) :

ما هو الحكم الشرعي لما يسمى بتأجير الرحم؟!

الجواب :

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

وبعد: فتأجير الرحم وما يسمى بالأم البديلة وصورتها: وجود امرأة لا تستطيع الحمل أو الولادة، إما لغياب الرحم لديها نهائياً، أو لعدم قدرتها على الإنجاب، أو لعدم رغبتها بالحمل ترفاها، وتجنبها لمشاكل الحمل والولادة!! فتأتي المرأة المستعدة للحمل وتقوم بإتمام العملية، فتزرع في رحمها بيضة المرأة الملقة من زوجها، مقابل أجرة متفق عليها.

وهذه الصورة المذكورة محظمة شرعاً، وذلك أنه عقد إجارة على منفعة غير مباحة.

إذ لابد لصحة عقد الإجارة أن تكون المنفعة مباحة، فإذا كانت المنفعة محظمة لم يجز العقد عليها، وذلك باتفاق فقهاء الإسلام.

كما أن هذا الفعل يؤدي إلى اختلاط الأنساب، لأن الأم البديلة تغذي هذا الجنين من دمها، فتكون أمّاً له، لأنه مثل الرضاعة بل أقوى.

وأيضاً يحرم على الزوجين الراغبين في الإنجاب بذل الأجرة للأم المستأجرة، كما يحرم على الطبيبأخذ الأجرة على هذه العملية.

والله تعالى أعلم، وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه.

جواز سفر النبي ﷺ !

• السؤال رقم (٢٠٢) :

ما قولكم فيما انتشر بين بعض المسلمين بما يسمى: جواز سفر النبي ﷺ !! وهل يجوز تداوله أو نشره؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله الأمين، وآلـهـ وصحبهـ أجمعـينـ
وبعد :

فقد اطلعت على ما ذكره السائل، وهو كتيب صغير بحجم الجواز
وشكله!! وقد كتب عليه البطاقة العائلية- محمد ﷺ !

وكتب تحتها الأرقام ١٢٠٠٠٠-٢٥-٥-١

وسماه: بالرقم العالمي لرسول الله ﷺ !

وفي أعلىه كتب: المدينة المنورة

وفي داخل الكتيب معلومات عن حياة نبينا ﷺ وسيرته، وفي بعضها نظر
من حيث ثبوتها! وكذلك بعض الصور التاريخية.

وفي بعضها ما يشبه الاستهزاء والسخرية!!

كقوله: طبيعة العمل : رحمة للعالمين - كافة للناس .

وقوله في آخر المعلومات:

أمين سجل : يثرب : مسؤول الإحصاء : حذيفة بن اليمان!

وفي صفحة الغلاف الداخلي، كتب حديث: «ألا إن أهل بيتي فيكم مثل

سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق» رواه أحمد! والحاكم .
وهو حديث ضعيف جداً، وليس في المسند! انظر تحقيق المشكاة
(٦١٧٤) إذ قال الألباني: لا يصح منها شيء .
وانظر أيضاً الكامل في الضعفاء لابن عدي (٤١١/٦)، ومجمع الزوائد
(١٦٨/٩).

هذا وفي الكتيب ملاحظات أخرى، لا يتسع المقام لتفصيلها ، ،
وهو عموماً لا يتناسب مع مقام نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام، وما
استقر له في قلوب المسلمين من الاحترام والتقدير .
وببناء عليه أرى أنه لا يجوز تداوله ولا نشره .
والله تعالى أعلم ، ،
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ،

* * *

العجبينة فوق الحاجب

• السؤال رقم (٢٠٣) :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،
ما حكم استعمال العجبينة التي توضع على الحاجب لإخفائه ثم رسم
الحاجب بالقلم؟

(الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ،
الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على خاتم النبيين ، وآل
وصحبه أجمعين .

وبعد :

١ - فوضع العجبينة على الحاجب وإخفاؤه، ثم رسم الحاجب، أمر لا
يجوز، وتحليل على ما حرم الله تعالى ورسوله ﷺ من النص، الذي هو نتف
الحاجب وترقيقه .

وقد قال رسول الله ﷺ: «لعن الله الواشمات والمستوشمات،
والمنتضمات، والمتعلجات للحسن، المغيرات خلق الله تعالى» رواه
البخاري (٥٩٣١).

قال أبو داود في السنن : النامضة التي تنقش الحاجب حتى ترقه .
قال الطبرى : لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها
بزيادة أو نقص التماس الحسن ، لا للزوج ولا غيره ، كمن تكون مقرونة
الحاجبين فتزيل ما بينهما توهם البلج أو عكسه .. (الفتح / ١٠ / ٣٧٧).

لكن يجوز لها إن كان حاجبها كثيفاً، صبغ بعض الحاجب من دون
بالغة، كما قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وغيره.
والله تعالى أعلم.
وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

رفع الشعر فوق الرأس !

- السؤال رقم (٢٠٤) :
ما حكم وضع حشوة للشعر لتكتيف الشعر، وليرتفع فوق الرأس،
ويكون فيه أحياناً شعر صناعي؟

الجواب :

الحمد لله وكفى ، والسلام على عباده الذين اصطفى
وبعد :

رفع الشعر فوق الرأس للزينة محرم لحديث أبي هريرة رضي الله عنه
قال : قال رسول الله ﷺ : «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : . . . ونساء
كاسيات عاريات ، مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن
الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» رواه الإمام
أحمد ومسلم .

فقوله ﷺ : «على رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة» أي : يعظمن رؤوسهن
بالعمائم أو بغيرها ، التي يلفنها على رؤوسهن ، لأنهن رفعن شعورهن
بالصفائر وغيرها تزيينا .

رفع الشعور فوق الرؤوس مما حرم الشرع المطهر .
أما وصل الشعر سواء كان بشعر طبيعي أو صناعي أو خيوط ليبدو كثيراً ،
 فهو من كبائر الذنوب ، ولو للتزيين للزوج أو الزوج ، لحديث عائشة رضي الله
عنها : أن جارية من الأنصار تزوجت ، وأنها مرضت فتمعّط شعرها - أي تقطع
أو سقط - فأرادوا أن يصلوها ، فسألوا النبي ﷺ فقال : «لعن الله الواسلة

والمستوصلة» رواه البخاري (١٠ / ٣٧٤) ومسلم (٢١٢٣).

وعن سعيد بن المسيب قال: قدم معاوية رضي الله عنه المدينة آخر قدمها، فخطبنا فأخرج كُبة من شعر، قال: ما كنت أرى أحداً يفعل هذا غير اليهود، إن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه سماه الزُّور يعني الواصلة في الشعر. رواه البخاري.

وفي رواية: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم».

وفي حديث جابر رضي الله عنه قال: «رَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه أَن تصلِّيَ الْمَرْأَةُ بِشِعْرِهَا شَيئاً» أخرجه مسلم (٢١٢٦).

وهذا الحديث حجة لجمهور العلماء في منع وصل الشعر بشيء آخر، سواء كان شعر أو غيره.

فعلى المسلمة أن تتقى الله تعالى، وتتزين بما أباح الله تعالى، وترك ما حرم، ولترضى بما قسم الله تعالى لها، والله تعالى أعلم.

وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآلها وصحبه.

* * *

علم الطاقة

• السؤال رقم (٢٠٥) : ما حكم الشرع بعلم الطاقة؟

(الجواب :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وآلـه وصحبه ،
ومن اهتدى بهداه ، ،
وبعد :

فالعلم المسمى بعلم الطاقة ومثله : «الريكي» هو من العلوم الدخيلة على حياة المسلمين ، وهو داخل ضمن الغزو الفكري والعقدي الذي تتعرض له الأمة الإسلامية ، وقد حاول البعض من النفعيين ومن لا علم له أن يغلف هذا العلم الفاسد ، والدورات المقامة باسمه بخلاف الدين والإسلام !! حتى تلقى قولاً ورواجاً بين المسلمين ، وما سمعناه عنهم وما سمعه من حضر تلك الدورات الباهظة الأثمان ! هو كلام لا يقنع العقلاء ! فضلاً عن أن يكون مقبولاً شرعاً !!

وقد كتب بعض الباحثين المعاصرین ما في هذا العلم المزعوم ! من المزالق الشركية والوثنية ، والمتعلقة بالديانات السائدة قديماً ، كالبوذية والطاوية وغيرها ، التي ينكر أصحابها وجود إله للكون !! بل الكون عندهم مرده إلى قوة الطاقة ! وهذه الطاقة موجودة أيضاً في جسم الإنسان الأثيري !!! ويتعلقون بأشعة الشمس ويتبعونها ، ويؤمنون بتناصح الأرواح ، وعقيدة الخلاص والاتحاد(النرفانا) وفلسفات أخرى كثيرة غريبة على معتقدات المسلمين وشريعتهم !!

بالإضافة لإنكارهم النبوات والرسالات !!

وأقام بعضهم دورات سماها «العلاج بطاقة أسماء الله الحسنى» !!
ودورات «العلاج باشعة لا إله إلا الله» !! وغرائب أخرى !!
وقد حذر العلماء من هذا وأمثاله من العلوم الغريبة والضارة، ونبهوا إلى
وجوب مخالففة أصحاب الجحيم، بل ومن قبلهم رسولنا الكريم ﷺ أخبر
بقوله: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله،
وكل ضلاله في النار» رواه أهل السنن.

وقوله «لتتبين سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا
جحر ضب لدخلتموه» قالوا اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟» رواه البخاري
وغيره.

فمصدر معارف المسلم والمسلمة: كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما لا
يخالفهما من المعرف والعلوم الحقة.

وقبله قد قال المولى الكريم ﷺ **﴿أَلَيْوَمْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا﴾** [المائدة: ٣].

وقال: **﴿وَمَن يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيَنًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ
الْخَسِيرِينَ﴾** [آل عمران: ٨٥].

فأكمل الله تعالى لنا الدين، وتم بлагه خاتم النبيين، فما ترك خيراً إلا
ودلنا عليه، ولا شرّا إلا وحدرنا منه، كما قال ﷺ في الحديث الصحيح.
والله سبحانه أعلم، ، ،

وصلى الله على نبينا محمد وآلله وصحبه وسلم.



لعن المتبргة

• السؤال رقم (٢٠٦) :

هل يجوز لعن المتبرجات (المتبربجات) هي التي تظهر زينتها أمام الأجانب) بأشخاصهن، للحديث الوارد عن النبي ﷺ (العنوهن فإنهم ملعونات)؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله الأمين، وآله وصحبه والتابعين، ، ، وبعد :

اللعن هو الطرد والإبعاد من رحمة الله، وإن كان من الخلق فهو السب و الدعاء بحصول ذلك .

وقد ورد النهي عن اللعن في السنة النبوية في أحاديث، منها:

١ - حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلعنوا بلعنة الله، ولا بغضبه، ولا بالنار». رواه أبو داود والترمذى (السلسلة الصحيحة: ٨٩٠).

٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن بالطعن ولا اللعن ولا الفاحش ولا البذيء». رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لا ينبغي لصديقٍ أن يكون لعاناً». (رواه مسلم).

٤ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا لعن شيئاً، صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض

فغلق أبوابها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساغاً (مدخلاً وطريقاً) رجعت إلى الذي لُعن، فإن كان أهلاً لذلك، وإن رجعت إلى قائلها». رواه أبو داود.

وقد اختلف العلماء في لعن المعين، فقال النووي رحمه الله: وأما لعن الإنسان بعينه أي إنسان معين بذاته- من اتصف بشيء من المعاichi كيهودي أو نصراني أو ظالم أو زان أو مصور أو سارق أو آكل ربا، فظاهر الأحاديث أنه ليس حرام.

وذهب جماعة من أهل العلم إلى تحريمـه، إلا في حق من علمـنا أنه مات على الكفر، كأبـي لهـبـ وأبـي جـهـلـ وفرـعـونـ وـهـامـانـ وأـشـبـاهـهـمـ، لـقولـهـ تعالىـ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا تُؤْمِنُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ﴾ [البقرة: ١٦١].

لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة الله، وما ندرـي ما يـختـمـ بهـ لهذاـ الفـاسـقـ أوـ الكـافـرـ، فإنـ دـعـوتـكـ عـلـيـهـ بـالـلـعـنـةـ، معـناـهـ أنـ تـدـعـواـ عـلـيـهـ أـلـاـ يـرـحـمـ أـبـداـ، ولاـ يـكـوـنـ ذـلـكـ إـلـاـ بـأـنـ يـمـوـتـ كـافـرـاـ، وـهـوـ لـاـ يـجـوزـ، أـمـاـ الـذـيـنـ لـعـنـهـمـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ بـأـعـيـانـهـمـ، فـيـجـوزـ أـنـ هـيـكـلـهـ عـلـمـ مـوـتـهـمـ عـلـىـ الـكـفـرـ.

ولـذـلـكـ فإنـ الـعـلـمـاءـ قدـ انـقـسـمـواـ إـلـىـ فـرـيقـيـنـ: فـرـيقـ مـنـهـمـ يـرـىـ عـدـمـ جـواـزـ لـعـنـ الـمـعـيـنـ، وـهـمـ الـجـمـهـورـ وـقـدـ اـسـتـدـلـواـ بـأـدـلـةـ:

منـهـاـ ماـ أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ: عـنـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـهـ أـنـ رـجـلـاـ كـانـ اـسـمـهـ عـبـدـ اللـهـ وـكـانـ يـلـقـبـ حـمـارـاـ، وـكـانـ يـضـحـكـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ، وـكـانـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ قـدـ جـلـدـهـ فـيـ الشـرـابـ، فـأـتـىـ بـهـ يـوـمـاـ فـأـمـرـ بـهـ فـجـلـدـ، فـقـالـ رـجـلـ مـنـ الـقـوـمـ: اللـهـمـ لـعـنـهـ، مـاـ أـكـثـرـ مـاـ يـؤـتـىـ بـهـ؟ فـقـالـ النـبـيـ ﷺـ: «لـاـ تـلـعـنـهـ، فـوـالـلـهـ مـاـ عـلـمـ إـلـاـ أـنـ يـحـبـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ».

أما أصحاب الرأي الثاني فقد استدلوا بأدلة منها:

ما جاء في الصحيحين : عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذن رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم ، فقالت عائشة رضي الله عنها: عليكم السام واللعنة ، فقال: «يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر»، قالت: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: قد قلت: «وعليكم».

وأيضاً بما ثبت في صحيح مسلم: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا بشر فأيما رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته، فاجعلها له زكاة ورحمة . رواه مسلم .

ولعل الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول؛ لقوة أدلةهم ولعموم النهي عن اللعن ، ولو روده على غير المعين غالباً .

ولأن لعن المعين قد يؤدي إلى استكبار العاصي أو تماديه في معصيته ، كما ورد في حديث شارب الخمر السابق ، ،

إلا إذا غلب على الظن انزجار العاصي بلعن المسلمين له ، فيجوز بقدر الحاجة له .

ووالله تعالى أعلم ، ،

وصلى الله وسلام وبارك على عبده ونبيه محمد وآلـه وصحبه .

* * *

الأوامر النبوية

• السؤال رقم (٢٠٧) :

ما هي دلالة الأمر من النبي ﷺ إذا جاء معللاً بمخالفة أهل الكتاب والمشركين؟ وبم تنصحني فضيلتكم لمراجعة هذه المسألة؟
وجزاكم الله خيراً

الجواب :

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وأله وصحبه:
وبعد:

فالذي عليه عامة أهل العلم: أن أمره يفيد الوجوب، وإن نهيه يفيد التحرير، لعدة أدلة: منها قوله تعالى ﴿وَمَا ءانَّكُمُ الرَّسُولُ فَحَذِّرُوهُ وَمَا نَهَّكُمْ عَنْهُ فَأَنَّهُوا﴾ [المجادلة: ٧].

وقوله ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكِعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

وقوله ﴿مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

وقوله تعالى محذراً ﴿فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقوله ﷺ: «كُلُّ أُمّتي يدخلون الجنة إلا من أبى» قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟! قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى» رواه البخاري.

وقوله: «وَجَعَلَ الذِّلَّةَ وَالصَّغَارَ عَلَىٰ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي» رواه أحمد.

وإذا جاء الأمر معللاً بمخالفة أهل الكتاب، فلا يعني ذلك جواز تركه إذا

زالت المخالفة، لأن المأمور به هو ما يحب الله تعالى ورسوله ﷺ من العباد أن يimitلوه، ويكونوا عليه، وهو دينه الذي ارتضاه لهم، وصيغته التي اختارها لهذه الأمة الإسلامية.

مثاله قوله ﷺ: «خالفوا المشركين، أحفوا الشوارب، وأوفروا اللحى» متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فلو أن المشركين تركوا ما هم عليه، فأحفوا شواربهم، وأغفوا لحاجهم، لا يعني أنها نطيل الشوارب، ونحلق لحانا!! لنخالفهم! فهذا الفهم لم يقل به أحد من العلماء المعترفين لا قدیماً ولا حديثاً، بل دین الله الذي أمر به رسول الله ﷺ: إحفظ الشارب وتوفير اللحية.

وهي من سنن الفطرة كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية...» رواه مسلم (٢٦١).

قال الخطابي وغيره في الفطرة: ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة، قالوا: ومعناه أنها من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم. كما في شرح النووي (١٤٧-١٤٨/٣).

وونصحك بمراجعة ما كتب في مقاصد الشريعة الإسلامية، كتاب مقاصد الشريعة الإسلامية، د. محمد سعد اليوببي، وغيره. والله سبحانه أعلم.



الجمع للمعاق

• السؤال رقم (٢٠٨) :

أنا شابة معاقة أريد أن أسأل، هل يجوز لي الجمع في الصلاة، علمًا بأنني أستطيع أداء الصلوات في أوقاتها، لكن في ذلك نوع من المشقة حيث أنني الآن أجمع، وأنني على هذا الحال لمدة ٦ سنوات تقريبًا لأن أمي سالت أحد المشايخ فقال لها: إنه يجوز، فهل استمر في الجمع؟

الجواب:

الحمد لله والصلاوة والسلام على رسول الله وآلـه وصحبه ومن اهتدى بهداه

وبعد:

من يسر الإسلام وسماحته، ما شرعه الله وَجَلَّ لِعْبَادَه من أحكام تتناسب مع أحوالهم المتنوعة، من قوة وضعف، وصحة ومرض، وحضر وسفر، وغير ذلك، قال سبحانه يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْأُسْرَ [البقرة: ١٨٥].

وقال: مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَيْنَكُمْ مِنْ حَرَجٍ [المائدة: ٦].

وقال لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا [البقرة: ٢٨٦].

ولذا جاءت الشريعة بإباحة الجمع بين الصالاتين، وهو ضم إحدى الصلاة للأخرى، ويكون بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، ولا يكون في غيرهما، وهو رخصة إذا دعت الحاجة إليها، من سفر ومرض ومطر وبرد شديد، وقلة ماء ونحوها من الأعذار.

وقد صح عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رِخْصَةٌ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عِزَائِمَهُ» رواه أحمد وصححه ابن حبان . فالجمع رخصة ، ويكون تقديمًا وتأخيراً . فلا حرج عليك ، والحمد لله في الجمع بين الصلاتين لعذرك ، والله تعالى أعلم .

* * *

أنواع الكفار

• السؤال رقم (٢٠٩) :

ما معنى الآية التالية من سورة البقرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وسبب السؤال: أن هناك كثيراً من الكفار يدخلون الإسلام، عندما يسمعون القرآن الكريم، وهل هذا يعارض قوله تعالى ﴿إِنَّذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، فكيف؟ وهل هناك أنواع للكفار؟ وجراكم الله خيراً.

(الجواب :

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه .

وبعد :

فلا تعارض بحمد الله تعالى بين الآية الكريمة والواقع المشاهد. فقول الله تعالى المذكور في السؤال هو في حق الكفار، المعاندين من أهل الكتاب وغيرهم من المشركين، الذين استحوذ عليهم الشيطان إذ أطاعوه واتبعوه، فختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم، وعلى أبصارهم غشاوة فهم لا يصررون هدى، ولا يسمعون ولا يفقهون ولا يعقلون.

وقال مجاهد: كانوا يرون أن القلب في مثل هذا - يعني الكف - فإذا أذنب العبد ضم منه، قال بأصعبه الخنصر هكذا، فإذا أذنب ضم وقال بأصعب أخرى

فإذا أذنب ضم، وقال بأصبع أخرى، هكذا حتى ضم أصابعه كلها، ثم قال يطبع عليه بطاطع.

وقد أنكر المعتزلة الختم والطبع على القلوب، ومنهم الزمخشري في كشافه الختم، قال الحافظ ابن كثير: ولو فهم قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ وقوله ﴿وَنَقَبَ أَغْدَاهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ﴾ أول مرّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ وما أشبهها من الآيات الدالة على أنه تعالى إنما ختم على قلوبهم وحال بينهم وبين الهدى، جزاءً وفاقاً على تماديهم في الباطل وتركهم الحق، وهذا عدلٌ منه تعالى حسن وليس بقبح، فلو أحاط علمًا بهذا لما قال ما قال، والله أعلم (٣٢/١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إن المؤمن إذا أذنب ذنبًا كانت نكتة سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستعبد صقل قلبه، وإن زاد زادت حتى تعلو قلبه. فذلك الرّآن الذي قال (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) [المطففين: ١٤]، رواه الترمذى.

قال ابن حجر: فأخبر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أن الذنوب إذا تتابت على القلوب أغلاقتها، وإذا أغلاقتها أتتها حينئذ الختم من قبل الله تعالى والطبع، فلا يكون للإيمان إليها مسلك ولا للكفر عنها مخلص، فذلك هو الختم والطبع الذي في قوله تعالى ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ انتهى.

فالذى يصر على طريق الكفر، ويعاند الحق ويعرض عنه، لا ينفعه وعظ ولا دعوة ولا تذكرة، فسواء عليهم أنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون. وأما من توقف وتفكر، ونظر وتدبر فيما يقال له، ويتلى عليه، وراجع نفسه وندم، فهذا الذى يوفق للتوبة والهداية للحق. والمسألة مبسوطة في كتب العقيدة وغيرها، والله تعالى أعلم.

التاتو من الوشم

● السؤال رقم (٢١٠) :

هناك طريقة جديدة يستخدمها النساء في تثبيت الكحل في العين وعدم ذهابها مع الماء عند غسل الوجه، وهي وضعها بين الجلد الذي يقع تحت الرموش أو فوقها عن طريق إبرة، وتحت إشراف طبيب التجميل، مما يجعلها تبقى على شكل جميل لمدة تزيد عن ستة أشهر، فما حكم الشرع في ذلك جزاكم الله خيراً.

الجواب :

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله وآلها وصحبه،

وبعد :

فالمحظى في السؤال من الوشم المحرم.

والوشم هو الذي يعزز بالجلد ببيرة، ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر، كما في النهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

والواشمة هي التي تفعل ذلك، والمستوشمة التي يفعل بها ذلك.

وقد ورد في الصحيحين: أن النبي ﷺ قال: «لعن الله الواشمة والمستوشمة». وفي رواية «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمُتفلّجات للحسن، المغیرات خلق الله».

فالوشم من تغيير خلق الله تعالى، وهو من أعمال الشيطان، كما قال تعالى عنه ﴿وَلَا مَرْءَةٌ هُنَّ فَلَيَغِيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ حُسْرًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

وتغيير خلق الله تعالى كما ذكر أهل التفسير، يتناول الوشم، والنمس،
ووشر الأسنان، وتقليجها وغيره، مما أغوى به الشيطان الناس.
والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

مساعدة للزواج من الزكاة

● السؤال رقم: (٢١١):

هل يجوز مساعدة الإخوة الفقراء لأمر زواجهم من بند الزكاة؟

الجواب:

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وآلـه وصـحبـه ، وـمـن اـهـتـدـى
بـهـدـاه ،

وبعد :

نعم إن كانوا من الفقراء أو المساكين فإنه يجوز دفع الزكاة لهم ليتمكنوا
من الزواج ، الذي هو نصف الدين ، وسنة المرسلين ، ولا بد للإنسان منه ليفعـ
نفسـه عنـ الحـرام .

والزكـاة يـجوز دـفعـها فـي جـمـيع حـاجـاتـ الـفـقـيرـ أوـ الـمـسـكـينـ ، مـنـ طـعـامـ أوـ
شـرـابـ أوـ مـلـبسـ أوـ مـسـكـنـ أوـ زـوـجـةـ ، وـحـتـى شـرـاءـ الـكـتـبـ لـطـلـبـ الـعـلـمـ ، إـذـا كـانـ
مـمـنـ يـطـلـبـ الـعـلـمـ وـغـيـرـهـاـ ، كـمـا قـالـ الـعـلـمـاءـ .

ويـعـطـىـ مـنـهـاـ قـدـرـ ماـ تـدـفعـ بـهـ حاجـتـهـ ، وـتـحـصـلـ بـهـ كـفـاـيـتـهـ ، وـحـسـبـ بـلـدـهـ .
وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ^(١).

وصلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـاحـبـهـ .

(١) مـرـاجـعـ لـلـفـائـدـةـ :

أ - مـطـالـبـ أـولـيـ النـهـيـ(١٣٦/٢).

ب - المـجـمـوعـ لـلنـوـوـيـ(٦/١٩٣).

ج - الشـرـحـ الـمـمـتـعـ(٦/٢٢٠) لـلـشـيـخـ اـبـنـ عـثـيمـيـنـ رـحـمـهـ اللـهـ .

إنما الطاعة في المعروف

• السؤال رقم (٢١٢) :

يحصل أحياناً أن تحدث الجهات الرسمية في البلاد الإسلامية على حضور مناسبات أو احتفالات فيها منكرات، أو مناسبات دينية بدعاية، فهل يجوز للمسلم إنكارها بالحكمة، وعدم حضورها، أو يعتبر ذلك من الخروج على ولادة الأمر؟

الجواب :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه،

وبعد :

فإن السمع والطاعة لولادة الأمر، من أعظم واجبات الدين، والخروج عليهم من المحرمات المنكرا.

وقد قال السلف إن ولادة الأمر هم : النساء والعلماء، قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَكُمْ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِّنِّي﴾ [النساء: ٥٩]. فأمر سبحانه بطاعة النساء والعلماء والحكام والمفتين، لأنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، إلا أن يأمرموا بمعصية الله تعالى، أو معصية رسول الله ﷺ، فحينئذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ونؤدي لهم بقية حقوقهم كما أمر الله تعالى.

وليس من الخروج بالكلمة النصيحة لهم، وتذكيرهم ووعظهم والتي هي أحسن، فقال نبينا ﷺ: «الدين النصيحة» قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: «للله

ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» رواه مسلم . وليس من الخروج عليهم أيضاً: الدعوة إلى الله سبحانه وبيان الدين ، وتوضيح الحلال والحرام ، والتحذير من البدع والمحرمات ، والفواحش والمنكرات بالكلمة الطيبة والموعظة الحسنة المتضمنة لكلام الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، وبكلام أهل العلم الموثوق بهم ، الذين على كلامهم مدار الفتوى والعمل في البلدان ، فإن هذا واجب أخذه الله تعالى على أهل العلم ، قال سبحانه : ﴿وَإِذَا أَخْدَهُ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتُبَيَّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُكَفَّرِينَ فَتَبَدُّوْهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَسْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَإِنَّمَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

إنما الخروج بالكلمة يكون بتهسيج الناس على الحكم ، والدعوة إلى التمرد والعصيان ، والتحميس ضدhem ، ونزع اليـد من طاعتهم ، والإخلال بالأمن .

وقد كان للسلف من الصحابة والتابعـين مجالـس علمـية ، ودروس شـرعـية في المساجـد وغـيرـها ، يدعـونـ فيها الناسـ إلى اللهـ تعالىـ ويدـركـونـ ، ويـأـمـرونـ بالـمـعـرـوفـ وـيـنـهـونـ عنـ الـمـنـكـرـ ، يـعـلـمـونـهـمـ السـنـةـ ، ويـحـذرـونـهـمـ منـ الـبـدـعـةـ ، بالـحـكـمـةـ وـالـعـلـمـ وـالـحـلـمـ .
وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ .

وصلـى اللهـ عـلـىـ نـبـيـناـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ .

* * *

أسئلة في التصوير

• السؤال رقم (٢١٣) :

ما حكم التصوير الفوتوغرافي للأطفال والنساء، وما حكم بيعها؟ وما حكم استخدامها لعمل أرشيف لأنشطة العمل؟ وما حكم تعليقها؟

الجواب :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وآلـه وصحبه ومن اهتدى بهداه ، ، ، وبعد :

فجواباً للأسئلة المقدمة من قبلكم ، نقول :

قد صحت عن النبي ﷺ أحاديث في تحريم التصوير ، كقوله : «أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصوروون» .

وقوله : «من صور صورة في الدنيا ، كُلُّفَ أن ينفع فيها الروح يوم القيمة وليس بنافخ» ، متفق عليهما .

فالالأصل أنه لا يجوز للمسلم أو المسلمة تصوير ذوات الأرواح ، سواء كان ذلك بالرسم باليد ، أو بالآلات الحديثة ، لعدم الفرق بينهما على القول الصحيح .

وله أن يصور الشجر والجبال والبحار ونحوها .

ما لم تدع حاجة لذلك كتعليم أو طب ، أو نشر دعوة للخير ، أو مطالبة المسؤولين بذلك للتوثيق فيقتصر على موضع الحاجة منها .
وما كان محظياً منها فلا يجوز بيعه .

وأما تعليق الصور فلا يجوز، لأنه يمنع دخول الملائكة، ووجودها معناه السكينة والطمأنينة وطرد الشياطين، وثبت في الصحيحين: من حديث عائشة رضي الله عنها علقت نمرقة - ستراً - فيه تصاوير بيتها، فلما قدم النبي ﷺ وقف على الباب فلم يدخل، فقالت: أتوب إلى الله ورسوله، ماذا أذنبت؟! فقال ﷺ: «ما بال هذه النمرقة؟» فقلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتتوسدها، فقال ﷺ: إن أصحاب هذه الصور يُعذبون يوم القيمة، ويقال لهم: أحياوا ما خلقتم، وإن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة» أخرجه البخاري (٩) و(٢٠٤) و(٣٨٠-٣٨١) مسلم (١٦٦٦).

وإذا طمست الوجوه، أو أزيل الرأس جاز تعليقها.

ل الحديث جبريل عليه السلام أنه قال للرسول ﷺ: «مُرْ برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة، ومُرْ بالستر فليقطع، فليجعل منه وسادتين توطن» رواه أحمد وأصحاب السنن.

والله سبحانه أعلم ، ،

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

* * *

المضاربة الشرعية

• السؤال رقم (٢١٤) :

اتفقت مع أحد الناس أن أعطيه مبلغاً يتاجر فيه بالسيارات لأنها مهنته، ولم نكتب بيننا ورقة، ثم أخبرني بعد فترة أن هناك صفقة ملابس مضمونة بإذن الله تعالى، ثم مررت ثلاثة سنين ولم يرجع لي شيئاً، فهل يجوز لي مطالبه بالمبلغ كاملاً؟ .

الجواب :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآلها وصحبه،

وبعد :

فما ذكر في سؤالكم هو ما يسمى بالمضاربة وهي : أن يدفع ماله إلى إنسان ليتجزء فيه ويكون الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه . وهي جائزة بالإجماع .

وإذا حصلت خسارة فعلى رب المال ، والعامل يخسر جهده وسعيه . وإذا حصل تفريط من العامل (المضارب) وإهمال أو ضارب ، في غير ما اتفق عليه بغير إذن رب المال فخسر فعليه الخسارة .

وما دام أنك رضيت بدخوله في المضاربة بالملابس ، فإن الخسارة يتحملها الطرفان ، هذا من ماله وهذا من جهده ، وكتابة الشركات أفضل وأحفظ للحقوق ، لكن المال المدفوع لا يجوز ضمانه ، وإلا دخل في القرض بفائدة وهو ربا . والله أعلم .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آلها وصحبه .

الأسماء المشتركة

● السؤال رقم (٢١٥) :

هل يجوز التسمي (بالناصر) حيث أنه من أسماء الله تعالى؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمد عبده ورسوله الأمين .

وبعد :

فيجوز التسمية باسم (ناصر) و(الناصر)، وهو وإن كان من أسماء الله تعالى كما في قوله **عَجِلَ**: ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَكُكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٠]. لكن يجوز تسمية المخلوق به، لأن من أسماء الله **عَجِلَ** ما يجوز إطلاقه على المخلوق، وتسمى الأسماء المشتركة، كالسميع البصير، كما في قوله سبحانه: ﴿إِنَّا خَلَقَنَا إِلَّا إِنْسَنَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجَ بَتَّالِيَهُ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [الإنسان: ٢]، وقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبه: ١٢٨].

وقوله: ﴿وَقَالَ الْمَلَكُ ائْتُونِي بِهِ﴾ [يوسف: ٥٠]، وقوله: ﴿قَالَتِ امْرَأُ الْعَزِيزِ﴾ وقوله: ﴿قَالُوا يَتَأْمِهَا الْعَزِيزُ مَسَنَا وَاهْلَنَا أَضْرَرُ﴾ [يوسف: ٨٨] وغير ذلك من الآيات الكثيرة. فللمخلوق ما يليق به من إسمه وصفاته، وللخالق سبحانه ما يليق به من كماله وجلاله وجماله.

ومن أسماء الله تعالى، ما لا يجوز إطلاقه على المخلوق، كالرحمن والرزاق والخالق، وأعظمها على الإطلاق (الله) سبحانه وتعالى، فلم يتسم به أحد . والله أعلم ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

حكم المشاركة بالانتخابات

- السؤال رقم (٢١٦) :
ما حكم مشاركة المسلم بالانتخابات سواء بالترشيح أو الانتخاب؟

الجواب :

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وآلـه وصحبه و من اهتدى بهداه ، ،

وبعد :

فالمشاركة في الانتخابات بالترشيح تعتبره الخيار الأصوب ، للجماعة الصالحة المؤمنة بتقديم الرجل الصالح القوي ذو الكفاءة والخبرة والعلم ، وهذا الخيار الأصوب وإن كان كذلك ، لكنه الخيار الأصعب ، فهو خيار المشاركة البناءة ، خيار المشاركة النزيهة ، خيار المشاركة المستقيمة على الكتاب والسنة المطهرة ، بفهم سلف الأمة .

وهو خير لأهل الصلاح والدعوة من الابتعاد والاعتزال ، وترك هذا المجال و شأنه ، نظرا لما يراه البعض فيها من فتن ومتاعب وإشكالات وأضرار ، لما يترب على المشاركة من مصالح دينية شرعية عظيمة ، ومصالح دنيوية ، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر ، ووقف في وجه التيارات المختلفة المعادية للحق ، وللإسلام الحق ، وللأخلاق والقيم الإسلامية . كما قال تعالى : ﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٤] .

وإن كان هو قد لا يستطيع درأ المفاسد كلها ، لكنه يساهم بتقليلها قدر

استطاعته .

لكن هذا الأمر يحتاج إلى الصبر والمصابرة والمجاهدة، والاتصال بأهل العلم والخبرة دوماً، وعدم التفرد بالرأي والقرار كما يحدث أحياناً. وينبغي ألا يقدم الشخص نفسه بالترشيح، لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن طلب الرجل الإمارة والمنصب، إنما تختاره وتقدمه الجماعة الصالحة .

وقد قال أبو ذر الغفاري رضي الله عنه : «قلت : يا رسول الله ، ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ، فقال : يا أبو ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيمة خزي وندامة ، إِلَّا من أخذها بحقها ، وأدَى الذِّي عَلَيْهِ فِيهَا» [مسلم (١٨٢٥)] .

ومعنى أخذها بحقها : دون أن يطلبها .

وفي هذا المجال أيضاً : حديث آخر لعبد الرحمن بن سمرة قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يا عبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها دون مسألة أعتنت عليها» رواه الشیخان .

معنى «وكلت إليها» : لا يعينك عليها أحد .

ففي العبارة الأولى تحذير ، وفي العبارة الثانية تبشير .

فإذا كان الرجل يسعى إلى الإمارة ، ويحتال لها ، ويبذل الجهد لها ، ويقدم لطلبتها ، ولو بوسائل ملتوية ومحرمة ، ويعتبرها حقاً من حقوقه ، فإنه بمقتضى هذا الحديث لن يعاف عليها ولو أخذها .

ويجب علينا ألا نقبل من أحدٍ أن يرشح لنا نفسه .

ونبشر الإخوة الذين يكلفون بها من غير طلب منهم لها ، ومن غير حرص

منهم عليها، أنهم معانون عليها، أي الله هو المعين لهم، فضلاً عن بقية إخوانهم، الذين هم قدموه .

وأما انتخاب الرجل الصالح، فيجب أن يكون على أساس الصلاح والكفاءة، لا لأجل القرابة أو المعرفة أو المصلحة الشخصية، فإنها من الشهادة التي يسأل عنها العبد يوم القيمة، كما قال الله تعالى : ﴿سَتُكَتَّبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسَكُّنُونَ﴾ [الزخرف : ١٩].

ويحرم أخذ المقابل عليها من مالٍ أو هدية، أو قضاء حاجة أو انجاز معاملة، فكله من قبيل الرشوة المحرمة، وقد قال الرسول ﷺ : «لعن الله الراشي والمترشي» رواه أحمد والترمذى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

والموضوع له موضع بسيط آخر ، ، ^(١).

والله سبحانه أعلم
وصلى الله على نبينا محمد وآلله وصحبه وسلم .

* * *

(١) ويمكن الاستزادة في ذلك في شرح «السياسة الشرعية»، لشيخ الإسلام ابن تيمية شرح الشيخ ابن عثيمين رحم الله الجميع .

من هم (العاملين عليها)؟

● السؤال رقم (٢١٧) :

من هم (العاملين عليها) الذين ذكروا في آية أصناف المستحقين للزكاة
في عصرنا؟

٣٠ ذي القعدة ١٤٢٠ هـ

(الجواب :)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد :

فقد بين الله تعالى مصارف الزكاة بقوله : ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَدِيلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْفَرِيمَينَ وَفِي سِبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّيِّلِ فِي ضَيْكَةٍ مِّنْ كُلِّ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].
فمن أهل الزكاة: العاملين عليها.

وهم الذين يجمعونها ويحسبونها، ويكتبونها، ويخرنونها ويحفظونها
ونحوهم، فكلهم معدودون من العاملين عليها.

وتم تعريفهم في الندوة الرابعة للزكاة بأنهم: (العاملون على الزكاة، هم
كل من يعينهم أولياء الأمور في الدول الإسلامية، أو يرخصون لهم، أو
تختارهم الهيئات المعترف بها من السلطة، أو من المجتمعات الإسلامية للقيام
بجمع الزكاة وتوزيعها، وما يتعلق بذلك من توعية بأحكام الزكاة، وتعريف
بأرباب الأموال وبالمستحقين، ونقل وتخزين، وحفظ وتنمية واستثمار، ضمن

الضوابط والقيود التي أقرت في التوصية الأولى من الندوة الثالثة لقضايا الزكاة المعاصرة.

كما تعتبر هذه المؤسسات واللجان القائمة في العصر الحديث صورة عصرية من ولاية الصدقات المقررة في النظم الإسلامية، ولذا يجب أن يراعى فيها الشروط المطلوبة في العاملين على الزكاة). انتهى

ولا يشترط فيمن يأخذ من الزكاة من العاملين الفقر، لأنه يأخذ بعمله لا بفقره، كما جاء في الحديث الصحيح : عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تحل الصدقة لغنى إلا لخمسة: لعامل عليها، أو لغاز في سبيل الله، أو لغنى اشتراها بماله، أو فقير تصدق عليه فأهدتها لغنى، أو غارم» رواه ابن ماجة(١٨٤١)، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (٨٧٠) وفي صحيح السنة.

وقد قال الشافعية والحنابلة: للإمام أن يستأجر العامل إجارة صحيحة بأجر معلوم، إما على مدة معلومة أو عمل معلوم.

ثم قال الشافعية: لا يعطى العامل من الزكاة أكثر من ثمن الزكاة، فإن زاد أجراه على الثمن، أتم له من بيت المال، وقيل من باقي السهام.
وقال الحنفية: يدفع إلى العامل بقدر عمله ما يسعه ويسع أعونه غير مقدر بالثمن، ولا يزداد على نصف الزكاة التي يجمعها، وإن كان عمله أكثر. الموسوعة الفقهية (٣١٨ / ٢٣).

وعلى هذا: يجوز استقطاع أجر العاملين في الإداره التي تقوم على جمع الزكاة وتفريقها وإحصائها، من الزكوات التي يجمعونها.

لا سيما إن كان لا يوجد مصرف آخر يعطون منه، لئلا تتوقف مثل هذه الأعمال النافعة لجميع المسلمين.

كما نود التنبيه على أن الزكاة ينبغي أن تصرف أولاً في فقراء البلد نفسه، فإن زاد شيء منها، نقل للخارج، هذا هو الأكمل والأفضل، لتعلق نفوس الفقراء بأموال الأغنياء في بلدتهم، ولظاهر قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم».

واستحبه أكثر أهل العلم، كما في المعني لابن قدامة (١٣١/٤).
وصلى الله على نبينا محمد وآلله وصحبه وسلم.

* * *

الصلوة بالنعلين

• السؤال رقم (٢١٨) :

نرى بعض الناس يصلون بأحذيتهم أو نعالهم، وبعض الناس يقولون: إن صلاتهم باطلة! فما هو توجيهكم؟

الجواب:

وبعد:

الحمد لله وكفى، والصلوة والسلام على عباده الذين اصطفى. الصلاة بالحذاء أو النعال لا تبطل الصلاة، بل هي مشروعة، فقد كان النبي ﷺ يصلى في نعليه أحياناً ويصلى حافياً أحياناً، فعن سعيد بن يزيد أبي سلمة قال: قلت لأنس رضي الله عنه: أكان رسول الله ﷺ يصلى في نعليه؟ قال: نعم. متفق عليه. وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: رأيت رسول الله ﷺ يصلى حافياً ومتunnelاً.

أبو داود (٦٥٣).

وعن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ يصلى يوم الفتح ووضع نعليه عن يساره. رواه أبو داود (٦٤٨).

فالأمر واسع فيها.

وقد جاء في الحديث عنه ﷺ ما يدل على استحبابه أحياناً، وتأكده، وهو قوله ﷺ: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم» رواه أبو داود (٦٥٢).

وصلى مرة بأصحابه بنعليه ثم خلعهما أثناء صلاته، فخلع الصحابة نعالهم، فقال ﷺ: «ما حملتم على إلقاءكم نعالكم؟» قالوا: رأيناك خلعت

نعليك ، فألقينا نعالنا ، قال : «إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما قذراً» ، وقال «إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر : فإن رأى في نعليه قذراً ، أو أذى فليمسحه وليصل فيهما». رواه أبو داود (٦٥٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

فالصلاحة في النعلين ليس فيها بأس ، بل هي مستحبة أحياناً ، والذين يقولون لا تصح الصلاة في النعلين ! يجهلون هذه الأحاديث الصحيحة ، ولا وجه لقولهم إذا كانت النعلان ظاهرتين ليس فيها نجاسة.

ولكن إذا كانت المساجد مفروشة بالسجاد ، فإنه يصلى حافياً ويتركهما عند الباب ، أو في محل آخر ، حتى لا يقدر السجاد ، ويضر الناس بذلك ، وحتى لا يقع بينه وبين الناس شيء ، أما إذا كانت المساجد لا تتأثر بذلك تكون رملية أو مفروشة بالحصباء ، وهو ينظر في نعليه ، ويحرص أن تكون نظيفة سليمة عند دخول المسجد ، أو صلى في الصحراء أو الطريق ، فالصلاحة فيهما أفضل .

والله تعالى أعلم

وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآلها وصحابه .

* * *

النوم بعد العصر

- السؤال رقم (٢١٩) :
هل يجوز النوم بعد العصر؟ وهل ورد حديث في المنع من النوم بعد العصر؟

الجواب :

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وآلـه وصحبه ومن اهتدى بهداه .

وبعد :

نعم يجوز النوم بعد العصر ، ولا شيء فيه .

وقد ورد في النوم بعد العصر حديث ، لكنه حديث ضعيف لا يحتاج به ، رواه ابن حبان في المجرودين (١٢٨٣) : عن خالد بن القاسم المدائني عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «من نام بعد العصر فاختلس عقله ، فلا يلومن إلا نفسه» .

وفيه : خالد بن القاسم ، قال البخاري والنسائي : متروك ، وقال ابن راهوية : كذاب . وقد أورد الحديث ابن الجوزي في الموضوعات (١٤٨٠) وقال : «لا يصح ، خالد كذاب» ، ثم قال : «إنما هذا حديث ابن لهيعة ، فأخذته خالد فنسبه إلى الليث!» .

والحديث أورده العلامة الألباني في الضعيفة (٣٩) .

فلا يثبت المنع من النوم بعد العصر في الحديث .

وقد امتن الله تبارك وتعالى على عباده بنوم الليل والنهار ، في قوله

سبحانه : ﴿وَمَنْ ءَايَتِهِ، مَنَامُكُمْ بِاللَّيلِ وَأَنْهَارِ﴾ [الروم : ٢٣] ، لما يحصل في النوم من راحة البدن ، وسكون الحركة ، وذهب التعب والكلال ، واستئناف السعي في الخير وما ينفع الإنسان في دينه ودنياه . والله تعالى أعلم .
وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وآلها وصحبه .



حضور غير المسلم الجنازة والقراءة على غير المسلم

• السؤال رقم (٢٢٠) :

ما حكم حضور غير المسلمين - من نصارى وغيرهم - لجنازة المسلم؟
وهل يجوز قراءة الرقية الشرعية على غير المسلم لشفائه؟

الجواب :

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وآله
وصاحبه ، وآله
وبعد :

أولاً : لا يوجد ما يمنع حضور غير المسلم لجنازة المسلم ، سواء كانوا
يهوداً أو نصارى أو غير ذلك ، على أن لا يأتوا بمنكر أو بدعة أثناء الجنازة ، من
رفع الصوت والصياح ، أو شق الشياب ، أو حمل النار ، أو المزمار أو
الطبل . . . ونحو ذلك .

ثانياً : يجوز قراءة الرقى الشرعية كالقرآن والأذكار الواردة على غير المسلم
لشفائه ، لما روى البخاري ومسلم : من حديث أبي سعيد الخدري قال : «انطلق
نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها ، حتى نزلوا على حيٍّ من أحياء
العرب فاستضافوه فأبوا أن يضيفوهم ، فلُدغ سيد ذلك الحي ، فسعوا له بكل
شيء - لا ينفعه ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن
يكون عند بعضهم شيء ، فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له
بكل شيء لا ينفعه ، فهل عند أحد فيكم من شيء - وفي رواية جابر عند
البزار : فقالوا لهم قد بلغنا أن صاحبكم جاء بالنور والشفاء ، قالوا : نعم .

[الفتح: (٤٥٦) : (٤)] - فقال بعضهم: نعم والله إني لأرقي، ولكن والله قد استضفناكم فلم تضيئونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه ويقرأ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبه...» الحديث.

ففيه دليل على جواز قراءة المسلم بالقرآن على غير المسلم، لا سيما إن كان في ذلك دعوة له إلى الإسلام، وإلى حب القرآن ودعوة النبي ﷺ .
والله تعالى أعلى وأعلم.

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

* * *

محرمية الأب غير المسلم

• السؤال رقم (٢٢١) :

هل الأب النصراني يعتبر محرماً لابنته المسلمة أم لا؟
وهل يجوز أن يزوجها؟

الجواب :

الحمد لله، والصلاحة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

وبعد :

فالمحرم هو من تحرم عليه المرأة على التأييد بنسب أو لسبب.
وعامة أهل العلم على أنه لا يشترط في المحرم أن يكون مسلماً،
ومن الأدلة على ذلك : أن الله تبارك وتعالى أمر الولد - من ذكر أو أنثى -
بإحسان إلى والديه ومصاحبتهما ، وإن كانا كافرين ، قال الله تعالى : ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَلَدِيهِ حُسْنًا وَإِنْ جَهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهِمَا﴾ [العنكبوت: ٨] ، وقال : ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَلَدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَى وَهِنِّي وَفَصَلَلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَلَدِيَكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [١٥] وَإِنْ جَهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهِمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبَعَ سَيِّلَ مَنْ أَنَّابَ إِلَى ثُمَّ إِلَى مَرْجِعِكُمْ فَأَئِنَّكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٥].

واستدلوا أيضاً بأن أبا سفيان رضي الله عنه لما أتى المدينة قبل أن يسلم ، دخل على ابنته أم حبيبة رضي الله عنها ولم تتحجب منه ، ولا أمرها النبي ﷺ بذلك ، كما جاء في السيرة .

وذهب الإمام أحمد إلى أن الكافر ليس بمحرم للمسلمة، فقد قال في يهودي ونصراني أسلمت ابنته: لا يزوجها ولا يسافر، ليس لها بمحرم. قال ابن قدامة: إن إثبات المحرمية يتضمن الخلوة بها، فيجب ألا تثبت لكافر على مسلمه كالحضانة للطفل، ولأنه لا يؤمن عليها أن يفتنها عن دينها كالطفل. (المغني ٥/٣٣ - ٣٤).

والراجح أنه محرم لها ما لم تخافه على نفسها، فلا تخلو به ولا تسافر معه، والله أعلم.

وأما ولادة التزويج فلا تثبت للكافر على المسلمة، لقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكُفَّارِنَ عَلَى الْمُؤْمِنَينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

قال الخرقبي: وإذا كان الأقرب من عصبتها طفلاً أو كافراً أو عبداً، زوجها الأبعد من عصبتها. قال ابن قدامة شارحاً ذلك: وجملة ذلك أنَّ الولاية لا تثبت لطفل ولا عبد ولا كافراً على مسلمه بحال، فعند ذلك يكون وجودهم كالعدم، فتشتبه الولاية لمن هو أبعد منهم. ثم قال: الشرط الثالث: الإسلام، فلا يثبت لكافر ولاية على مسلمه، وهو قول عامة أهل العلم أيضاً.

قال ابن المنذر: أجمع عامة من نحفظ عنه من أهل العلم على هذا. وروى أبو داود (١٨٣٧): عن أم حبيبة أن النجاشي زوجها رسول الله ﷺ وكانت عنده. وهو صحيح.

وفي الحديث أيضاً: «فالسلطان ولی من لا ولی له» رواه أحمد وأبو داود والترمذی وابن ماجة.

فمن أسلمت ولا ولی لها مسلم، زوجها السلطان المسلم، لأن له ولاية عامة. والله أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

ما يجوز من لعب الأطفال

• السؤال رقم (٢٢٢) :

هل يجوز شراء ألعاب الأطفال (الدمى) الموجودة بالأسواق؟
وما هي الأنواع التي تجوز منها؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله الأمين، وآلـهـ وصحبهـ أجمعـينـ .

وبعد :

فالإعلـمـ تحريم صنع الصور والتـمـاثـيلـ التي على هـيـةـ الإنسانـ أوـ الحـيـوانـ أوـ الطـائـرـ وماـ فـيهـ رـوـحـ، لـقـولـهـ ﷺـ: «أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصـورـونـ» مـنـفـقـ عـلـيـهـ، وـقـالـ أـيـضـاـ ﷺـ: «يا عـائـشـةـ، أـشـدـ النـاسـ عـذـابـاـ يوم الـقـيـامـةـ، الـذـينـ يـضـاهـونـ بـخـلـقـ اللـهـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ (١٦٦٨/٣ـ).

والمضـاهـةـ: المـشـابـهـةـ .

كـمـاـ فـيـ الرـوـاـيـةـ الـأـخـرـىـ لـمـسـلـمـ: «إـنـ مـنـ أـشـدـ النـاسـ عـذـابـاـ يوم الـقـيـامـةـ، الـذـينـ يـشـبـهـونـ بـخـلـقـ اللـهـ» .

لـكـنـ يـبـاحـ مـنـ التـصـوـيرـ ماـ فـيـهـ فـائـدـةـ مـتـحـقـقـةـ لـاـ ضـرـرـ فـيـهـ، مـثـلـ التـصـوـيرـ الـذـيـ يـحـتـاجـ لـهـ فـيـ الـطـبـ، وـتـعـرـيفـ الشـخـصـيـةـ، بـلـ قـدـ يـكـوـنـ ضـرـورـيـاـ فـيـ بـعـضـ الـأـحـيـانـ .

وـمـنـهـ: لـعـبـ الـأـطـفـالـ وـصـورـهـمـ الـتـيـ يـلـهـوـنـ بـهـاـ، دـلـ عـلـيـهـ أـحـادـيـثـ مـنـهـاـ:

١ـ فـعـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ: «أـنـهـاـ كـانـتـ تـلـعـبـ بـالـبـنـاتـ، فـكـانـ النـبـيـ ﷺـ

يأتي لي بصواحبي يلعبن معي» أخرجه البخاري (٤٣٣ / ١٠) ومسلم .
والبنات هن اللعب من القماش والصوف ونحوه .

قال الحافظ بن حجر : واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ البنات واللُّعْب ، من أجل لعب البنات بهن ، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور . وبه جزم عياض ، ونقله عن الجمهور . وأنهم أجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على أمر بيتهن وأولادهن . اه

وفي رواية : قالت : «كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ ، وكان لي صواحب يلعبن معي ، فكان إذا دخل ينقعن منه فيسرهن إلى» .

وفي رواية قالت : «فهبت الريح فكشفت الستر عن بنات لعائشة لعب ، فقال : ما هذا يا عائشة؟ قالت : بنات ، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع ، فقال : ما هذا الذي أرى وسطهن؟ قالت : فرس ، قال : «وما هذا الذي عليه؟» ، قالت جناحان ، قال : «فرس له جناحان؟» قالت : أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنة ، قالت : فضحك حتى رأيت نواجذه» .

وهذا من تقريره ﷺ لعائشة رضي الله عنها على اللعب بالبنات ، وهو ﷺ لا يقر على حرام أو باطل كما هو معلوم .

٢- ومنها حديث الربيع بن معوذ رضي الله عنهما قال : «... فكنا نصوم ونصوم صبياننا ، ونجعل لهم اللعبة من العهن ، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإفطار». وفي رواية : «إذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم». رواه البخاري (٤ / ١٦٣) ومسلم (٣ / ١٥٢)

وعلى هذا : فإنه يجوز رسم الصور للأطفال من حيوانات وغيرها ، بشرط البعد عن المضاهاة ، أي المشابهة للخلق تماماً ، فتكون الصور غير مطابقة

للحقيقة .

وأن تكون هذه القصص مفيدة للأطفال ، تدعوهם إلى التوحيد والإيمان بالله والأخلاق الحسنة ، وتنهاهم عن المحرمات كالشرك والفواحش وغيرها ، والله تعالى أعلم .

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

* * *

موائد الفنانين !!

• السؤال رقم (٢٢٣) :

هل يجوز الحضور في موائد الإفطار التي يقيمها بعض المغنين والمغنيات ، والفنانين والفنانات والراقصات؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين ، وآلـهـ وصحبه أجمعين .

وبعد :

فلا يجوز حضور هذه الموائد ، ولا الأكل مما يقدم فيها ، لعدة أمور : أولها : أن مكسب هؤلاء من جهات محمرة ، كالغناء والموسيقى والتمثيل والرقص ، كما هو معلوم ، والأكل من الحرام سبب لدخول النار ، قال ﷺ : «كل لحم نبت من سحت فالنار أولى به» رواه أحمد .

وهو مانع من موانع الدعاء ، كما جاء في الحديث :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله ﷺ : «أيها الناس ، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، وأن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَنِيلِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ﴾ [المؤمنون : ٥١] وقال : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِيمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا قَبُدُوكَ﴾ [البقرة : ١٧٢] ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر ، أشعث أغبر ، يمد يديه إلى السماء : يارب ! يارب ! ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذي بالحرام ، فأنى يستجاب لذلك» رواه مسلم .

ثانياً: إن في مشاركتهم في هذه الموائد إقراراً لهم على أعمالهم ورضاها، ومعلوم أن أعمالهم محرمة، دائرة بين الغناء المحرم والصاد عن ذكر الله تعالى، وبين نشر ما يعارض الشرع الحنيف من الأخلاق السيئة، والأعمال المحرمة المنافية للأداب الإسلامية من الاختلاط، وكشف العورات وغيرها.

ثالثها: إن في إجابة دعوتهم مخالطة لهم وقرباً منهم، وربما تأثر المسلم بهم وبأخلاقهم، والواجب التباعد عنهم، وهجرهم وهجر مجالسهم، حتى يتوبوا إلى الله تعالى، ويقلعوا عن معاصيهم الظاهرة التي يجاهرون بها، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَحْوِضُونَ فِي أَيْتَنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَحْوِضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ وَإِمَّا يُسَيِّئُنَّ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الْذِكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّلَمِيَّنَ ﴿٦٨﴾ [الأنعام: ٦٨].

رابعها: إن في إجابتهم تكثيراً لسودهم، وتغريراً للمسلمين بهم، لا سيما إن خالطهم أهل الصلاح والصلة والاستقامة. «ومن كثر سواد قوم فهو منهم» (أي: في حكمهم)، وهو أثر عن ابن مسعود وأبي ذر رضي الله عنهما.

وقال البخاري في صحيحه (٧٠٨٥): باب من كره أن يكثر سواد الفتنة والظلم. (والمراد بالسواد: الأشخاص) وذكر فيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما: في المسلمين الذين كانوا يقيمون بمكة مع المشركين، يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ فنزلت الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِيْ أَنَفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ كَلَّا مُسْتَصْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَا جِرُوا فِيهَا فَأُؤْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧].

فالواجب على المسلم اجتناب هذه الموائد، والاكتفاء بما يقدمه أهل الصلاح والخير للمحتاجين والفقراء، والجمعيات الخيرية، وهم كثُر بحمد الله تعالى.

والله تعالى أعلم،

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أكل اللحوم في الدول الأجنبية

• السؤال رقم (٢٢٤) :

هل يجوز لنا إذا سافرنا للبلاد الغربية والأجنبية أن نأكل ما يقدم لنا في المطاعم والفنادق من الدجاج أو اللحم؟

الجواب :

الحمد لله، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

وبعد :

فقد ذكر العلماء أن شروط الذكاة أربعة وهي :
أولاً : أن يكون الذابح عاقلاً، مميزاً، قاصداً للذكاة، فلا تباح ذبيحة مجنون، ولا طفل لا يميز.

ثانياً : أن يكون الذابح مسلماً، أو كتابياً يدين بدين أهل الكتاب، لقوله تعالى : ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أَتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ (المائدة: ٥)، وليس ملحداً لا يدين بدين، أو يتسبّب إلى أهل الكتاب مجرد النسبة فحسب! فضلاً عن المشرك الوثني.

ثالثاً : أن يذبح بالآلة محددة، كسكين ونحوها، لقوله ﷺ: «ما أنهر الدم فكُلْ، ليس السُّنْ وَالْعَظْمُ». متفق عليه.

رابعاً : أن يقطع الحلقوم والمريء، ويكتفي قطع البعض منها.
خامساً : أن يذكر اسم الله على المذبوح عند حركة يده بالذبح، فإن ذكر مع اسم الله غيره، لم تحل الذبيحة، لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا لَفِسْقُ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وفي تحريم أكل ما ذكر عليه الذابح اسمًا مع اسم الله تعالى، يقول الله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَكَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ [المائدة: ٣]. ومعلوم أن أكثر البلاد الغربية اليوم لا تراعي الشروط الشرعية في الذبح، وقد رأى ذلك أكثر من جهة، منها لجنة اتحاد الجمعيات التعاونية عندنا، التي تجولت هناك، وأفادت أن عامة المسالخ والمصانع هناك ، تقتل الدجاج بالصعق، والماشية بالضرب على الدماغ، أو ثقبه بالآلة تموت منها الذبيحة. وكثير من الأحيان أن الآلات هي التي تذبح وليس البشر! دون أن يذكر اسم الله عليها!

وإذا كان الأمر كذلك، فلا يحل لمسلم أن يأكل اللحم من مطاعمهم وفنادقهم، إلا إذا علم أنه قد توفرت في ذكاته الشروط الشرعية المتقدمة، وإن فهي ذبائح المسلمين ومطاعمهم عوض في كل مكان وغناء، والحمد لله. كما يمكنه تناول الأسماك والخضروات حتى تنتهي حاجته من سفره.

وَاللَّهُ أَعْلَم

وصلى الله على نبينا محمد وآل وصحبه .

* * *

عقود الصيانة

• السؤال رقم (٢٢٥) :

هل يجوز عمل عقد صيانة سنوي للأجهزة الكهربائية (أجهزة تصوير وغيرها) من قبل الشركات في هذا المجال؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله الأمين، وآله وصحبه أجمعين.

وبعد :

فإن كان العقد يشمل كافة الخدمات من عمالة وقطع غيار، فإنه لا يجوز، لتضمنه غرراً وجهالة، وذلك أنكم تدفعون مالاً قد لا تأخذون في مقابله شيء، لعدم تلف قطع الغيار، وقد تدفعون مالاً ثم تخسر الشركة أضعافه في تصليح الجهاز، وقد صح عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الغرر. رواه الإمام مسلم. وأما إذا كان العقد يتضمن توفير العمالة، وأخذ الأجرة على الخدمة فقط، وتتحملون أنتم تكاليف قطع الغيار المستبدلة، فإنه لا حرج عليكم في هذه الحالة.

والله تعالى أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

* * *

فهرس الموضوعات



فهرس الموضوعات

- صور الصدقات الجارية وفضلها ٦
السؤال رقم (١٧٧) : ما هي صور الصدقات الجارية ووجوهاها؟ وما هو فضل إنفاق الأموال فيها؟ ٦
- ماذا يجب برؤية هلال رمضان؟ ٨
السؤال رقم ١٧٨ : ماذا يجب على المسلم إذا رأى هلال رمضان؟ ٨
- محبة القريب الكافر ١٠
السؤال رقم (١٧٩) :
المسلمات الجديdas يحبون والديهم وأقربائهم وصديقاتهم غير المسلمين وحاجتهم في ذلك حبُّ النبي ﷺ لوالدته، وطلب الاستغفار لها وزيارة قبرها ١٠
- مصير أبيي النبي ﷺ ١٣
السؤال رقم (١٨٠) : هل أم الرسول ﷺ ستدخل النار؟ ١٣
- أخذ الراتب دون عمل ١٥
السؤال رقم ١٨١ : أنا مدرسة ويريد زوجي إيقاعي في البيت، خصوصاً بعدهما جرب وجودي في البيت عندما أخذت إجازة الأمومة، أخذ زوجي أوراقي وحولي انتداباً ١٥
- تغسيل الزوج لزوجته ١٧
السؤال رقم (١٨٢) : هل يحل للزوج أن يغسل زوجته ويكتف عنها؟ وإن كان يحل له ، هل من الأفضل ترك هذه العملية للنساء مثل أمها أو اختها أو أحد من أقاربها النساء؟ وهل عقد الزواج ينقطع بموت الزوجة؟ أفتونا مأجورين، ولكم منا جزيل الشكر ١٧
- السفر مع الأخ من الرضاعة ١٩

السؤال رقم ١٨٣ : هل يجوز للأخ في الرضاعة أن يسافر مع اخته في الرضاعة؟ أي هل يعتبر محرم لها؟ ١٩

● **الجهر في سن النهار** ٢٠

السؤال رقم ١٨٤ : هل يصح الجهر في النوافل في النهار كالضحى أو السنن كسنة الظهر؟ وكذلك في صلاة الليل؟ (١٥ ربيع الآخر ١٤٢٧هـ) ٢٠

● **شركات التسويق الهرمي!** !! ٢٢

السؤال رقم (١٨٥) : ماحكم التعامل مع شركات بزنس كوم ونحوها بالطريقة المشهورة عندهم؟ ٢٢

● **الدعاء عند ختم القرآن** ٢٥

السؤال رقم ١٨٦ : هل يجوز عند ختم القرآن، دعوة الناس لحضور الختمة، والدعاء من الشيخ أو ممن ختم؟ ٢٥

● **الوليمة عند ختم القرآن** ٢٥

السؤال رقم (١٨٧) : هل يجوز عمل وليمة عند ختم القرآن، ودعوة الناس عليها فرحاً بختم القرآن؟ ٢٦

● **التكبير بعد سورة الضحى** ٢٧

السؤال رقم (١٨٨) ما هي مشروعية التكبير عند قراءة سورة الضحى إلى آخر سورة الناس؟ ٢٧

● **قراءة عن الشيخ** ٢٩

السؤال رقم (١٨٩) : هل يجوز أن تقرأ المرأة على شيخ القرآن بقصد تصحيح القراءة؟ وما هي الضوابط؟ وهل لها أن تتغنى بالقرآن أمام الشيخ، إذا كانت هذه القراءة بينها وبين نفسها؟ ٢٩

● إمام مسبيل - نتف شعر اللحية - تنقل بين بلاد غير مسلمة ٣١	٣١
السؤال رقم (١٩٠) : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: عندي ثلاث أسئلة أرجو من سعادتكم التكرم ومساعدتي بتزويدني بالحكم الشرعي: ٣١	٣١
● صلاة الجماعة ٣٤	٣٤
السؤال رقم (١٩١) : نحن مجموعة من الأشخاص نطلع للجاخور (مكان استراحة) وععددنا ٢٠ شخص ونلعب كرة الطائرة، ونسمع أذان المسجد المجاور، فهل علينا أن نصلّى في المسجد أم أنه مستحب؟ وما حكم الصلاة في الجاخور؟ ٣٤	٣٤
● الحلف بالنبي ﷺ !! ٣٦	٣٦
السؤال رقم (١٩٢) : ما حكم الحلف بالنبي عليه الصلاة والسلام؟ وهل صحيح أن الإمام أحمد أجاز ذلك؟ ٣٦	٣٦
● صور الملابس ٣٨	٣٨
السؤال رقم (١٩٣) : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته عندى طفل صغير ليس بلوزة (فانيلة) عليها صورة نظارة وعين صاحب النظارة فقط وأحضره معى للصلاة فما حكم صلاته، هل هي باطلة؟ ٣٨	٣٨
● مسابقات تطوير الحمام ٣٩	٣٩
السؤال رقم (١٩٤) : هل يجوز المشاركة بمسابقات تطوير الحمام، وتربيتها لأجل هذا الغرض؟ ٣٩	٣٩
● ترديد الأذان خلف المسجل! ٤٣	٤٣
السؤال رقم (١٩٥) : هل يجوز الترديد وراء الأذان المسجل في وقت دخول الوقت؟ الرجاء التوضيح. ٤٣	٤٣
● الاستخاراة في الراتبة ٤٤	٤٤
السؤال رقم (١٩٦) : هل يصح أن نجمع بين صلاة الراتبة مع الاستخاراة في صلاة واحدة	

- بنيتين؟ بحيث ننوي الراتبة ونستخير فيها. ٤٤
- **أسرار الزوجية** ٤٦
- السؤال رقم: (١٩٧): ما حكم الشرع في رجل كلما جامع زوجته أخبر أمه بذلك! ويكون ذلك بمرأى وسمع من زوجته، فتضطبيق وتستحي وترك المجلس، ثم تحدث مشاكل بينهما بسبب ذلك، وهو لا يرى به بأساً! ٤٦
- **ضوابط المصلحة** ٤٨
- السؤال رقم (١٩٨): ما هي ضوابط المصلحة الشرعية، حيث أن هذه القاعدة أصبحت علة وشماقة يتعلّق بها بعض المسلمين، ويتركون التمسك بالنص؟ ٤٨
- **الذهب للسينما!!** ٥٠
- السؤال رقم (١٩٩): ما رأي فضيلتكم في الذهب إلى السينما؟ ٥٠
- **تغير بعد ما حج!** ٥١
- السؤال رقم (٢٠٠): مشكلتي تتلخص أنه بعد أدائي لفريضة الحج تبدلت أحوالى إلى الأسوأ، حتى أني أسب وأغضب ولا أصلي، أتمنى العودة إلى سابق إلتزامي، فساعدوني أرجوكم؟ ٥١
- **الأم البديلة** ٥٣
- السؤال رقم (٢٠١): ما هو الحكم الشرعي لما يسمى بتأجير الرحم؟! ٥٣
- **جواز سفر النبي ﷺ!!** ٥٤
- السؤال رقم (٢٠٢): ما قولكم فيما انتشر بين بعض المسلمين بما يسمى: جواز سفر النبي ﷺ!! وهل يجوز تداوله أو نشره؟ ٥٤
- **العجبنة فوق الحاجب** ٥٦
- السؤال رقم (٢٠٣): السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ما حكم استعمال العجينة التي توضع على الحاجب لإخفائه ثم رسم الحاجب بالقلم؟ ٥٦

● رفع الشعر فوق الرأس!	٥٨
السؤال رقم(٢٠٤): ما حكم وضع حشوة للشعر لتكثيف الشعر، وليرتفع فوق الرأس، ويكون فيه أحياناً شعر صناعي؟	٥٨
● علم الطاقة	٦٠
السؤال رقم(٢٠٥): ما حكم الشرع بعلم الطاقة؟	٦٠
● لعن المتبرجة	٦٢
السؤال رقم(٢٠٦): هل يجوز لعن المتبرجات (المتبرجة هي التي تظهر زيتها أمام الأجانب) بأشخاصهن، للحديث الوارد عن النبي ﷺ (العنوهن فإنهم ملعونات)؟ .. .	٦٢
● الأوامر النبوية	٦٥
السؤال رقم(٢٠٧): ما هي دلالة الأمر من النبي ﷺ إذا جاء معللاً بالمخالفة لأهل الكتاب والمشركين؟ و بم تناصحني فضيلتكم لمراجعة هذه المسألة؟ وجزاكم الله خيراً .. .	٦٥
● الجمع للمعاق	٦٧
السؤال رقم(٢٠٨): أنا شابة معاقه أريد أن أسأل، هل يجوز لي الجمع في الصلاة	٦٧
● أنواع الكفار	٦٩
السؤال رقم(٢٠٩): ما معنى الآية التالية من سورة البقرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْنَاهُمْ أَمْ لَمْ نُنذِرْنَاهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ خَمْ آتَهُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ غَشْوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾٧﴾ وسبب السؤال: أن هناك كثيراً	
من الكفار يدخلون الإسلام	٦٩
● التاتو من الوشم	٧١
السؤال رقم(٢١٠): هناك طريقة جديدة يستخدمها النساء في تثبيت الكحل في العين وعدم ذهابها مع الماء عند غسل الوجه، وهي وضعها بين الجلد الذي يقع تحت	

● مساعدة للزواج من الزكاة	٧٣	الرموش	٧١
<p>السؤال رقم: (٢١١): هل يجوز مساعدة الإخوة الفقراء لأمر زواجهم من بند الزكاة؟</p>			
● إنما الطاعة في المعروف	٧٤	السؤال رقم (٢١٢): يحصل أحياناً أن تحت الجهات الرسمية في البلاد الإسلامية على حضور مناسبات أو احتفالات فيها منكرات، أو مناسبات دينية بدعاية، فهل يجوز للمسلم إنكارها بالحكمة، وعدم حضورها، أو يعتبر ذلك من الخروج على ولادة الأمر؟	٧٤
<p>السؤال رقم (٢١٣) ما حكم التصوير الفوتوغرافي للأطفال والنساء، وما حكم بيعها؟ وما حكم استخدامها لعمل أرشيف لأنشطة العمل؟ وما حكم تعليقها؟</p>			
● المضاربة الشرعية	٧٨	السؤال رقم (٢١٤): اتفقت مع أحد الناس أن أعطيه مبلغاً يتاجر فيه بالسيارات لأنها مهنته، ولم نكتب بيننا ورقة، ثم أخبرني بعد فترة أن هناك صفقة ملابس مضمونة بإذن الله تعالى	٧٨
<p>الأسماء المشتركة</p>			
● حكم المشاركة بالانتخابات	٧٩	السؤال رقم (٢١٥): هل يجوز التسمي (بالناصر) حيث أنه من أسماء الله تعالى؟	٧٩
<p>السؤال رقم (٢١٦): ما حكم مشاركة المسلم بالانتخابات سواء بالترشيح أو الانتخاب؟</p>			
● من هم (العاملين عليها)?	٨٣	٨٠	الرموش

السؤال رقم (٢١٧) : من هم (العاملين عليها) الذين ذكروا في آية أصناف المستحقين للزكاة في عصرنا؟	٨٣
● الصلة بالنعلين	٨٦
السؤال رقم (٢١٨) : نرى بعض الناس يصلون بأحذيتهم أو نعالهم ، وبعض الناس يقولون: إن صلاتهم باطلة! فما هو توجيهكم؟	٨٦
● النوم بعد العصر	٨٨
السؤال رقم (٢١٩) : هل يجوز النوم بعد العصر؟ وهل ورد حديث في المنع من النوم بعد العصر؟	٨٨
● حضور غير المسلم الجنائز القراءة على غير المسلم	٩٠
السؤال رقم (٢٢٠) : ما حكم حضور غير المسلمين - من نصارى وغيرهم - لجنازة المسلم؟ وهل يجوز قراءة الرقية الشرعية على غير المسلم لشفائه؟	٩٠
● محرمية الأب غير المسلم	٩٢
السؤال رقم (٢٢١) : هل الأب النصراني يعتبر محرماً لابنته المسلمة أم لا؟ وهل يجوز أن يزوجهها؟	٩٢
● ما يجوز من لعب الأطفال	٩٤
السؤال رقم (٢٢٢) : هل يجوز شراء ألعاب الأطفال (الدمى) الموجودة بالأسواق؟ وما هي الأنواع التي تحوز منها؟	٩٤
● موائد الفنانين !!	٩٧
السؤال رقم (٢٢٣) : هل يجوز الحضور في موائد الإفطار التي يقيمها بعض المغنيين والفنانين ، والفنانات والراقصات؟	٩٧
● أكل اللحوم في الدول الأجنبية	٩٩
السؤال رقم (٢٢٤) : هل يجوز لنا إذا سافرنا للبلاد الغربية والأجنبية أن نأكل ما يقدم لنا في	

- | | | | |
|--|-----|--|-----|
| ● عقود الصيانة | ١٠١ | السؤال رقم (٢٢٥) : هل يجوز عمل عقد صيانة سنوي للأجهزة الكهربائية (أجهزة تصوير وغيرها) من قبل الشركات في هذا المجال؟ | ١٠١ |
| <p>المطاعم والفنادق من الدجاج أو اللحم؟</p> | | | |



تم الصنف والإخراج بشركة غراس للنشر والتوزيع

هاتف ٢٤٨١٩٠٣٧ - فاكس ٢٤٨٣٨٤٩٥ - الكويت